فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٢١)

شرح الكلمات:

لأعنَتَكمـأعنت الراكب الدابة: حمّلها ما لا تحتمله (الأقرب).

التفسير: هناك ظلم وإجحاف يتعرض له اليتامى في عالم اليوم، فإما أنهم يعاملون بقسوة، أو برفق وحب مبالغ فيه، وبالتالي يفسدون. يقال إن أباهم قد مات، ويرحمونهم رحمة كاذبة تفسد أخلاقهم وتدمر حياتهم، مع أن الواجب ألا يعاملوا بقسوة ولا أن يدلّلوا فيفسدوا. يقول القرآن: يجب أن تراعوا الإصلاح في كل حال، وتسلكوا سبيلا وسطا معتدلا في معاملتهم.

وفي موضع آخر حث الله على تفقّد أحوال اليتامى، وقال للذين يهملون في أمرهم: (وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم) (النساء:١٠). وهكذا نبه الله إلى العناية باليتامى وتربيتهم، وبين أن هذه فريضة هامة. فالناس إنما يخافون الموت فقط لأنهم يرون أحدهم قد مات وترك أطفالا يلتمسون المساعدة من كل بيت، أو يضطرون للخدمة عند من يسيء معاملتهم ويقسو عليهم، فيضربهم ويلطمهم غير مكترث لصراخهم وبكائهم، فيقول المرء: لو متّ عامل الناس أولادي هكذا.

أما إذا كان السلوك القومي عاليا ساميا، بحيث إذا مات أحدهم وترك يتامى تحركت عاطفة الحب والإخوة في القوم كلهم تجاه أولاده، وقال كل واحد: هؤلاء أولاد أخي، يجب أن يسلّموا إليّ لأربيهم كما أربي أولادي.. فعندئذ يخلو كل قلب من خوف الموت، ويوقن كل واحد أنه لو مات وترك أيتاما فإن أبناء قومه موجودون، وهم طيبون، وسوف يرعون أولاده كرعايته لهم، ولن يكون نصيبهم اللطم والركل بالأقدام. إذًا، فتفقّد اليتامى وحسن معاملة الأرامل

يخلق في القوم الشجاعة والبسالة. أما إذا كانت الأمة عارية عن هاتين الصفتين، واعتبر أبناؤها اليتامى خدماً في بيوتهم ، أو عاملوهم بأسوأ من معاملة الخدم، وأهانوهم على كل صغيرة، فمنذا الذي يريد أن يموت؟ كل امرئ سوف يفر من الموت في سبيل القوم، ويرى أن في موته موت أولاده وزوجته.. فكيف يموت؟ ولأي غرض يضحى بنفسه؟ إذاً، يجب أن يصبح سلوك القوم كله سويا قويا بحيث إذا مات أحدهم لا يكون هناك سؤال: فمنذا الذي سوف يتفقد أولاده اليتامى؟ بل يُهرَع الناس ويحتضنون أولاده ويأخذونهم إلى بيوتهم، ويربونهم كما يربون أولادهم بحب ورفق وشفقة.

في زمن النبي ﷺ تيتّم طفل فتشاجر الصحابة أيّهم يكفله. كان كل منهم يريد أن يرعاه ويربيه، ووصل الخبر إلى النبي ﷺ فقال: أحضروا اليتيم واتركوه ليختار بنفسه من يشاء. أما في أيامنا هذه فإذا أشرف أحد على الموت فإنه يكون أخوف ما يكون على زوجته وأولاده، ويفكر من ذا الذي يرعاهم ويربيهم، وينظر إليهم نظرة محبة ولطف؟ وبعد موته تنشأ قضية تربية أولاده، فتسمع كل واحد يقول: ليتني أستطيع رعايته، ولكنني مثقل بأعباء كثيرة، وظروفي صعبة. وهكذا يتهرب كل منهم من هذا العبء. ولكن الصحابة لم يكونوا يفرون منه، وإنما كانوا يسعون لينالوا هذا الثواب. فإذا تحلى قوم بهذا الخلق، واعتنوا باليتامى والمساكين، وتولد في قلوبهم تقدير واحترام تجاههم، واعتبروا تربيتهم مدعاة لسكينتهم وراحتهم، واعتبروا اليتامى بمثابة أولادهم الحقيقيين.. فإن هذا القوم يكونون شجعانا ولا شك، وإن لم يكونوا من المؤمنين. فإذا جمعوا هذا مع الإيمان بالحياة بعد الموت، والتوكل على الإله الحي.. نالت قلوبهم قوة لا يدنو منهم خوف الموت. إذا كنا نجد في الأمم الأوربية شجاعة، فذلك راجع أيضا إلى شعور شبابهم أنه إذا حلت بهم مصيبة الموت فإن قومهم سوف يُعنون بأولادهم وأراملهم، لذلك لا يخافون فيتقدمون ويقدمون أرواحهم. الإيمان شيء آخر، ويتحلى به أولئك الذين ينالون نعمة تصديق نبي من عند الله تعالى،

ولكن مثل هذا السلوك القوي لقوم أيضا يجعل أفراده شجعانا وإن لم يكونوا مؤمنين.

قوله (وإن تخالطوهم فإخوانكم).. لو أشركتموهم في أمور الحياة المتنوعة فلكم أن تفعلوا ذلك. ونبّه بقول (فإخوانكم) إلى أن تكون المعاملة بينكم وبينهم كما تكون معاملة الإخوة الكبار مع الإخوة الصغار. فالإخوة الكبار المسئولون عن أخوتهم الصغار يرعونهم بالحفاظ على أموالهم، وإطعامهم، ورد مالهم إليهم عندما يكبرون.

وكذلك نَبّه الله تعالى بقوله (فإخوانكم) إلى أن الإخوة الكبار لا يتوقعون أن يأخذوا من إخوتهم الصغار، وإنما يعطونهم من عندهم. وهذا هو ما يتوقع منكم.

وأشار بقوله (والله يعلم المفسد من المصلح) أنكم لو أفسدتم باسم الإصلاح، وعاملتم اليتامى بالقسوة والإيذاء، أو خربتم أخلاقهم بتدليل مبالغ فيه.. فسوف تحاسبون عند الله على ذلك.

وقوله تعالى (ولو شاء الله لأعنتكم).. أي لو أراد الله لأمركم بما يشقّ عليكم، كأن يأمركم بوضع أموال اليتامى على حدة، والإنفاق عليهم من أموالكم، ولكنه رحمكم وأمركم بما فيه تيسير عليكم. فيجب ألا تؤدي بكم هذه السهولة إلى الإهمال في تربية اليتامى أو إلى اغتصاب شيء من أموالهم.

ثم قال (إن الله عزيز حكيم). وبهاتين الصفتين ــ العزيز والحكيم ــ وجّه الانتباه إلى أمرين. أولا: بين أن اليتيم لا يقدر على أخذ حقوقه من الآخرين، ولكن الله (عزيز) فإذا كنتم غالبين على اليتيم فالله غالب عليكم، وإذا حاولتم إضاعة حقوقه، أو مارستم عليه ضغطا وقسوة لا داعي لهما، أو أكلتم ماله.. فإن الله سوف يبطش بكم، وثانيا قال (حكيم): أي يجب أن تعاملوا اليتيم برفق،

وتخلطوا ماله إلى مالكم بحكمة، فإن الله تعالى حكيم، فعليكم أن تفعلوا ما فيه الخير والنفع والصلاح.

الترتيب والربط

إن علاقة هذه الآية بالآيات التي قبلها هي أنه كان من الطبيعي أن ينشأ سؤال: بسبب الحرب سوف يستشهد كثير من الناس ويصبح أولادهم أيتاما.. فكيف يعاملون؟ فردّ الله على هذا السؤال الطبيعي، ونظم الموضوع كله في سلسلة من الحلقات.

والواقع أن ترتيب مواضيع القرآن ليس كترتيب الكتب العادية، بل هو ترتيب طبعي، ويخالف ترتيب الناس في كتبهم. إن القرآن الكريم يذكر أولا ما يستحق أن يُذكر أولا، ثم يزيل الوساوس التي تتولد في قلب الإنسان عن الموضوع. فعن الحرب مثلا يتناول أولا السؤال المتعلق بالحرب، ثم يردّ على الأسئلة التي تنشأ عن هذا السؤال، ثم يذكر الأمور التي يمكن أن ينتقل إليها ذهن الإنسان. ولما كانت هذه الأسئلة طبعية يكون للرد عليها وقع خاص على القلب.. لذلك يراعي القرآن الكريم هذا الترتيب الطبعي. وقد راعاه هنا. فعندما تناول موضوع الحرب ذكر معه الخمر والميسر اللذين لهما علاقة مباشرة بالحرب. وعندما منع من القمار لتغطية الحرب نشأ سؤال طبعي: من أين نغطي هذه النفقات؟ فقال: تغطونها بما يزيد عن حاجاتكم الضرورية للحياة.

ثم باستخدام كلمة واحدة (العفو) بيّن المدارج المختلفة للإنفاق من الدرجة العليا حتى الدرجة الدنيا.

ثم تناول ذكر حقوق اليتامى لأن هذه القضية ستبرز وتزداد أهميتها بعد الحرب. إذاً، فمن كمالات القرآن الكريم ومزاياه أنه راعى في تناوله للمواضيع ترتيبا رائعا يتفق مع فطرة الإنسان. فبمجرد أن ينشأ سؤال في الفطرة الإنسانية يجد الإنسان جوابا عليه في القرآن الكريم فورا.

وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٢٢)..

شرح الكلمات:

لا تنكحوا_نكح المرأة تزوجها (الأقرب).

التفسير: يقول الله: لا تتزوجوا النسوة المشركات ما لم يدخلن في الإسلام. يعني إذا أسرتم بعض المشركات في الحرب فلا تتزوجوهن. أما إذا آمنّ فلكم أن تتزوجوهن. وهذا أيضا من أحكام الحرب، لأن المسلمين في أيامها كانوا يمكثون بعيدين عن بيوتهم، وكان من الممكن أن يخطر ببال أحدهم أن يتزوج امرأة مشركة وقعت في أسره.

وقوله تعالى (ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم) يعتبر هنا الأَمَة المؤمنة خيراً من المشركة الحرة، لأن المؤمنة لا يكون منها تحت العبودية سوى جسدها، أما المشركة الحرة فروحها أسيرة لدى الشيطان. وعبودية الجسم لا حقيقة لها أمام عبودية الروح.

ثم أمر ألا يزوّج المؤمنون نساءهم بالمشركين حتى يؤمنوا. والسبب أن المشركين يدعون إلى النار، بمعنى أن المؤمن إذا تزوج بامرأة مشركة أو إذا تزوجت المؤمنة برجل مشرك.. فبما أن العلاقات الزوجية تؤثر على كل منهما.. فإن هذا الزواج يُبعد المؤمنين عن الله تعالى وعن دينه، ويدفعهم إلى جهنم.. مع أن الله يدعوهم إلى الجنة والمغفرة من عنده. والجنة هي المكان الذي يُترع من قلوب سكانه كل نوع من الضغن والغِل، ولكن لا يمكن للمؤمن والكافرة، أو للمؤمنة والكافر أن يتفقا أبدا، لأن هناك بعداً كبعد المشرق والمغرب بين التوحيد

والشرك.. وما دام لا يمكن أن يتحدا في عقائدهما الدينية والحضارة والفكر.. فكيف يمكن أن يتفقا ويقضيا حياتهما الزوجية في وفاق ووئام؟

مع العلم بأن المشرك في الاصطلاح الشرعي يراد به من لا شريعة له. أما أهل الكتاب فلا يندرجون تحت المشركين.

وكلمة (بإذنه) ترِد دائما بمعنى أن الله يخلق الأسباب لإنجاز ما يريد.. سواء كانت هذه الأسباب قدره العام أو قدره الخاص. ولكن لا يعني ذلك أن الله ينجز هذا الأمر بخرق قانونه الطبيعي، وإنما يعني أنه بأمره الخاص يخلق عوامل لتحقق هذا الأمر. وقد وردت هذه الكلمة في أماكن أخرى من القرآن الكريم أيضا بهذا المعنى.

وأخيرا قال (ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون) فنبّه إلى أننا قد بيّنا قانون الزواج، فمن واجبكم مراعاته، والعمل بالهدي السماوي حتى في حالة الحرب التي تعمي الإنسان بسبب العداوة بين المتحاربين.

وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (٢٢٣)

شرح الكلمات:

المحيضـــالحيض، ووقته، وموضعه(المفردات).

أذىـــالأذى ما يصل إلى الحيوان من الضرر. وقوله (يسألونك عن المحيض قل هو أذى) فسمّاه أذى باعتبار الشرع وباعتبار الطب على حسب ما يذكره أصحاب هذه الصناعة (المفردات).

المتطهرينـــتطهرت المرأة اغتسلت (الأقرب).

التفسير: عندما تنشأ العلاقة بين الرجل والمرأة بالزواج تزداد بالتدريج المسؤوليات الزوجية، وتتولد في قلب الإنسان بعض الأسئلة ولا بد من الإجابة عليها، وهنا رد الله على واحد من هذه الأسئلة وقال: يسألونك هل يجوز في أيام الحيض أن يمارس الرجل علاقاته الخاصة مع الزوجة؟ فقال إن الحيض نجاسة، فيجب تجنب العلاقات الجنسية في أيامه إلى أن تتطهر المرأة وتغتسل.

أما قوله تعالى (ولا تقربوهن) فلا يعني أنه لا يجوز لمس النساء باليد أو الجلوس بقربهن. وإنما النهي هن عن العلاقة الخاصة، فقد روت السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقبّلها ويجلس عندها في أيام حيضها (الترمذي، الطهارة).

واختلف الفقهاء في الوقت الذي يجوز فيه اللقاء بين الزوجين.. أهو بعد انقطاع دم الحيض أم بعد الاغتسال. الحقيقة أنه يجوز فيه بعد انقطاع الدم، ولكن الأحب إلى الله تعالى أن يكون ذلك بعد أن تغتسل.

أما عن تطهر المرأة فقد قال النبي ﷺ أن تضع المرأة شيئا من المسك في الماء وتغسل بها أعضاءها الداخلية وتنظفها (البخاري،الحيض). وقد تبين طبيا أن هذه العملية تترك أثرا طيبا على صحة المرأة وعلى أولادها.

وقوله تعالى (فأتوهن من حيث ما أمركم الله) يدل على أن هناك أمراً سبق نزوله في هذا الصدد، وهو (فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم) (البقرة: ١٨٨).. أي اتبعوا الطريق الطبيعي الذي حدده الله لكم. وابتغوا الذرية التي كتبها الله لكم. وكأنه قال: أقيموا علاقتكم الزوجية بحيث تُرزقون الأولاد، ولا تتبعوا أي طريق يتنافى مع الفطرة.

وقوله تعالى (إن الله يحب التوابين) وجّه أنظارنا إلى أن الإنسان إذا ارتكب معصية فيجب أن تتولد في قلبه الندامة عليها فورا، وأن يتوب إلى الله تعالى، لأنه عز وجل يحب التوابين.

ثم إن "التواب" يعني من يرجع إلى الله مرة أخرى ويدعوه ويتوسل إليه. وبناء على هذا يكون المعنى أن الذين يوقنون بأن نجاح أعمالهم منوط بالدعاء، فيرجعون إلى الله عند كل خطوة ويسألونه المعونة.. فهؤلاء ينالون آخر المطاف حب الله ورضوانه. وكأن الندامة على الذنوب وإظهار التوبة، ثم التوجه إلى الله في كل وقت عصيب هي من الذرائع التي تفتح أبواب حب الله تعالى.

ثم وجّه الله أنظارنا بقوله (ويحب المتطهرين) أيضا إلى أمرين: الأول_أن الله يحب المهتمين بالنظافة. والواقع أن النظافة من أهم المقتضيات الطبيعية الإنسانية؛ أي يهتم الإنسان بنظافة الجسم والفم والثياب، ولا يستخدم من الأشياء ما يؤذي حاسة الشم، بل يستخدم ما يبعث على الراحة. لقد اعتبر بعض الناس خطأً أن العمل بهذا المقتضى مخالف لطريق أهل الصلاح والتقوى الكبار، فاختاروا طريقا تصبح بها الطيبات التي خلقها الله للناس عقيمة لا فائدة منها، أو تُلمِح إلى عباد الله الذين يستخدمونها آثمين. إن الرسول ﷺ قد هتك حجاب هذا الصلاح المصطنع والتقوى الكاذبة، وأخبر أن الله طاهر يحب أهل الطهارة والنظافة. وكان النبي صلى الله وعليه وسلم يستحم مرارا، وفرض الاستحمام في كثير من المناسبات (أبو داود، الطهارة). إن الإنسان بسبب انشغاله في أعمال البيت يتكاسل في شأن النظافة، لذلك فرض النبي بأمر من الله تعالى أن يستحم الزوجان بعد اللقاء (الترمذي، الطهارة). وكان النبي ﷺ يغسل أعضاءه التي تتعرض عموما للغبار والوسخ قبل الصلوات الخمس اليومية، كما أمر الآخرين بذلك (المرجع السابق). وكان ﷺ يحب نظافة الثياب، ويحبذ ارتداء الملابس النظيفة واستخدام العطر يوم الجمعة. كما كان يأمر الآخرين بالتعطر لحضور المناسبات والاجتماعات. ونظرًا لأن اجتماع الناس في مكان واحد يحمل خطر تفشي بعض الأمراض المعدية لذلك كان النبي يأمر بنظافة هذه الأماكن وتعطيرها (المشكاة، الصلاة. البخاري، اللباس). وكان النبي ﷺ يتجنب استخدام المواد التي تحدث رائحة كريهة، وكان ينهى مَن تناول الأطعمة ذات

الرائحة الكريهة أن يحضروا هذه الأماكن (الترمذي، أبواب الأطعمة). فكان ﷺ يراعي طهارة الجسم ونظافة اللباس، ويهتم خاصة بما يؤذي حاسة الشم، ويوصي الآخرين بذلك.

كما كان ينصح أيضا ألا ينهمك المرء في نظافة جسمه بحيث ينسى طهارة روحه، وألا يهتم بطهارة اللباس بما يعطله عن خدمة دينه وبلده وينأى عن صحبة الناس. كما أوصى ألا يبالغ الإنسان في الاحتياط حتى يترك بعض الأطعمة الضرورية النافعة. نعم، عليه ألا يؤذي أهل المجالس حتى يعتبروه من المتمدنين الطيبين، وحتى لا تثقل عليهم صحبته، بل يرحبون به ويحبون لقاءه.

إذن فهؤلاء نصحوا بأن يُهمل الإنسان النظافة واستخدام العطور لأن ذلك في ظنهم يطهر الجسم ولكنه ينجس القلب.. ولكن الإسلام يعلن أن الله (يحب المتطهرين).. أي يحب الطهارة الظاهرة والباطنة. وكأن الإسلام بإعلانه هذا قد دحض أقوال الفرق المسيحية والهندوسية التي تحرم النظافة والتعطر على صلحائها، ويعتبرون من أعظم آيات الصلاح أن يلبس الإنسان أسمالا متسخة منتنة، ولا يقلم أظافره، ولا يخلص جسده من الأوساخ بالاستحمام. لقد أبطل الإسلام هذه النظرية، وبيَّن أن الله يحب من يرجع إليه مرة بعد أخرى، ويحب من يهتم بطهارة جسمه ونظافة لباسه ويتجنب كل الأوساخ.

ونظرا لهذا المعنى فإن قوله تعالى (ويحب المتطهرين) يوجه النظر إلى أن الله يحب للرجل أن يباشر زوجته بعد أن تستحم من الحيض؛ وأن اللقاء الجنسي معها قبل ذلك ينافي قوله (ويحب المتطهرين).

والمعنى الثاني للمتطهر: الذي يتطهر بالجهد والسعي الزائد. فيكون قوله (يحب المتطهرين) إشارة إلى أنه يحب من يجتهد ويسعى ليكون مثله سبحانه وتعالى. فعلى الإنسان أن يحاول التحلّي بالصفات الإلهية المذكورة في القرآن الكريم. إنك لا تستطيع أن تكون مُحْيِيًا مثل الله تعالى، ولكن تستطيع أن تكون متصفا بصفة الإحياء بأن تعالج المرضى. إنك لا تستطيع أن تكون مميتا مثل الله، ولكن بوسعك

أن تتشبه بالرب المميت بأن تقضي على الشر. إنك لا تستطيع أن تكون "خالقا" مثل الله، ولكن يمكنك أن تشبهه بإنجاب ذرية صالحة. يقول عز وجل: إذا كنتم تحبوني فقلّدوني، واسعوا للاتصاف بصفاتي تنالوا حبي.

نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ(٢٢٤)

شرح الكلمات:

أَنَّى: معناه: أين؛ مِن أين؛ كيف (الأقرب).

التفسير: **هنا مثّل الله المرأة بالحرث لينبهنا أولا –إلى ضرورة السعي ليكون هذا الحرث مثمرا، وإلى ذلك يشير حديث النبي ﷺ (تزوجوا الولود الودود فإني مكاثرٌ بكم الأمم) (أبو داود والنسائي، النكاح).. أي تزوجوا من النسوة من تلد كثيرا من الأولاد وتحب الزوج.. لأنني سوف أفاخر الأنبياء الآخرين يوم القيامة بكثرة أمتي.**

وثانيا – إلى ضرورة معاملة نسائكم بحيث لا تضيع قواكم وقواهن. إذا ألقى الفلاح بذرا أكثر من الحاجة فسد البذر ونقص المحصول. وإذا زرع النبات زرعا متتاليا بدون فترة للراحة أجهد الأرض وضعُف المحصول. فيجب أن يقوم الإنسان بكل عمل في الحدود المناسبة.. كما أن الفلاح العاقل يعامل زرعه بتعقل وحكمة.

ويستدل أيضا من قول الله هذا جوازُ ضبط النسل في بعض الأحوال، لأن الإنسان إذا زرع الأرض بعد حصادها مباشرة ضعف المحصول التالي، أما في الزرعة الثالثة فسيكون الحال أسوأ. إن الإسلام لا يمنع من الأولاد، بل يحُث ويقول (وقدموا لأنفسكم).. أي باشروا نساءكم بما يحقق لكم الذرية ويُبقي ذِكركم، ولكنه أيضا بيَّن أن القانون الذي تراعونه في حرثكم لا بد من مراعاته فيما يتعلق بإنجاب الأولاد، فإذا كانت صحة المرأة ضعيفة، أو كانت تربية الطفل لا تتم كما يجب.. فيجب أن توقفوا سلسلة الولادة.

وثالثا- أن تنشئوا مع المرأة علاقة تكون ثمرتها الأولاد. ومن هذا المعنى يُستدل على النهي عن كل عمل غير فطري. إن القرآن الكريم كلام الله تعالى، ويتحدث بحذر في كل أمر بحيث يحقق الغرض بدون أن يضر حديثه أخلاق الإنسان.

ولكن بعض الناس لجهلهم أخطأوا في فهم قوله تعالى (أنّى شئتم)، واستدلوا منه استدلالات خاطئة. إن الآريين والهندوس على وجه الخصوص اعترفوا وقالوا: إن الإسلام قد رخّص بذلك لأتباعه أن يعاملوهن بدون تعقل وهوادة، وأن يختاروا أي طريق – لو كان مخالفا للفطرة – في العلاقات الجنسية بين الزوج وامرأته (ستيارث بركاش، باب١٤ ص٦٧٦)، ولكن هذا الظن باطل تماما. فإن الله بهذه الكلمات قد حذر الإنسان وقال: إن نساءكم حرث لكم، فعامِلوهن كما يعامَل الحرث، وتذكّروا أن تفعلوا ما فيه الخير لكم وإلا فسوف تتحملون الوبال. عندما يزوّج الناس بناتهم يقولون لأهل العريس: لقد أعطيناكم ابنتنا فعاملوها كما شئتم، ولا يعنون أن يضربوها ويهينوها، ولكن يعنون أنها أصبحت ملكا لكم فاحتفظوا بها في عنايتكم. وقوله تعالى (أنى شئتم) يعني أن الزوجة أصبحت شيئا يخصكم، فالخيار لكم الآن: فإذا أسأتم معاملتها فسوف تتحملون أنتم النتائج السيئة، وإذا عاملتموها بالحسنى فسوف تجنون أطيب الثمار، وتنالون ذِكرا حسنا في الدنيا، وتصونون أرواحكم في الآخرة.

لا شك أنه فلاح أحمق ذلك الذي يبذر بذرا فاسدا، أو لا يتفقد حرثه بعد إلقاء البذر، ولا يحاول الحصول على محصول جيد. ولكن الناس عموما يغضون النظر عن هذا القانون فيما يتعلق بمعاملاتهم مع النساء، فلا هم يحافظون على هذا البذر كما يجب.. لا من حيث الجسم ولا من حيث الأخلاق، كما لا يهتمون بصحة المرأة وحاجاتها، ولا يولون عناية صحيحة بتربية الأولاد.. مما يضر بصحة الأزواج وبصحة الزوجات، كما أن أولادهم لا يشبّون ليكونوا ذرية نافعة للشعب.

إن الله تعالى قد وجه هنا نظر الناس إلى هذا الأمر الهام، وبيَّن أنكم كما تحافظون على حرثكم وتبذلون الجهود لمحصول أفضل..كذلك عليكم أن تحافظوا على

النسوة، وتولوا اهتماما خاصا بتربية الجيل القادم وتعليمه، حتى يؤتيكم حرثكم أُكلا روحانيا ينفع العالم، وتنالوا به حياة جديدة.

وبقوله تعالى (وقدِّموا لأنفسكم) أمرنا أن نقوم بما تكون نتيجته طيبة وصالحة لنا من حيث الصحة ومن حيث النسل. وقوله (وقدموا لأنفسكم) يشابه قوله تعالى (وابتغوا ما كتب الله لكم). إن أطفال اليوم آباء الغد، لذلك اعملوا لتحصلوا على أولاد ينشرون اسمكم في الدنيا، ويحققون لكم عزة وذكرا خيرا في الآخرة.

ويعني أيضا قوله (وقدموا لأنفسكم) أن الدنيا بمثابة الحرث الذي يؤتي محصولا لا ينتفع به الإنسان في الآخرة، فمن واجبكم أن تهتموا بهذا الحرث وتعملوا أعمالا يجلب كل عمل منها آلافا من النعم الإلهية.

وَلا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ(٢٢٥)

شرح الكلمات:

عُرضة: ما يُجعل مُعرَّضا للشيء، وما يتخذ ذريعة لتحقيق ضرورة، فيقال: البعير عرضة للسفر (المفردات). والعرضة: حيلة في المصارعة (الأقرب).

أيْمان: جمعُ يمين، واليمين: الجهة اليمنى؛ الجانب الأيمن من الجسم؛ القَسم؛ البركة؛ القوة (الأقرب). ويقال للشيء الذي يُقسم لأجله، قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة: (إذا حَلَفْتَ على يمين فرأيتَ غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكَفِّرْ عن يمينك) (مسند أحمد جزء ٥ ص ٦٣).

التفسير: يقول الله تعالى: لا تتخذوا الله عرضة. فكما يطلق الرامي بالسهام عُرضته مرة بعد أخرى، كذلك لا تقسموا باسمي مرة بعد أخرى وتقولوا: والله سوف نفعل كذا، بالله سوف نقوم بكذا.

وقوله (أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس) جملة استئنافية منفصلة، هي مبتدأ خبرها محذوف وتقديره: أولى وأحق. أي: بِركم وتقواكم وإصلاحكم بين الناس

أمثل وأولى. لا يليق بالإنسان أن يكتفي بالقسم، بل عليه أن ينجز عملا بدلا من أن يقسِم قسَما. ما الفائدة في أن يقسم قبل أن يفعل شيئا؟ هذا هو ما قاله النحوي الشهير والأديب الزّجّاج (البحر المحيط).

والمعنى الثاني ألا تجعلوا الله عائقا يحول دون إتيانكم الأمور التي تُقسمون لأجلها.. من البر والتقوى والإصلاح بين الناس. وباعتبار هذا المعنى تكون هذه الخيرات الثلاثة عطف بيان، ولا تكون الأيمان بمعنى الأقسام، وإنما بمعنى الأمور التي يُقسَم عليها أو لأجلها. والمراد: لا تحلفوا بالله ألاّ تفعلوا كذا من البر والعمل الصالح.. تنصلا من سؤال الناس، ولا تتذرعوا بالقسَم لتتهربوا من القيام بهذه الأعمال. فمثلا يأتي أحد المحتاجين ويطلب بعض المال فيرد المسئول: لقد أقسمت ألا أُقْرض أحدا.

ويرى العلاّمة أبو حيّان أن الأفضل اعتبار قوله تعالى (أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس) بدلا وليس عطف بيان.. لأن الأعلام هي التي تكون عطف بيان (المرجع السابق). على أية حال فالمعنى في كلتا الصورتين: إذا دعاكم أحد لعمل من أعمال البر والتقوى والإصلاح بين الناس فلا تقولوا: لقد أقسمنا بالله أن لا نفعلها.

والصورة الثالثة أن يعتبر قوله (أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس) مفعولا لأجله، والمعنى: لا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم كراهة أن تبروا.. والمراد: لا تقسموا بأنكم لن تفعلوا هذه الأعمال وإلا تحرمون من هذه الحسنات، عليكم تجنب هذا الأسلوب التافه لكي تتقدموا في البر والتقوى والإصلاح بين الناس.

الحقيقة أن كل هذه المعاني المذكورة آنفا متشابهة مترادفة. وقد لجأ المفسرون إلى هذه الطرق المختلفة لحل المشكلة الموجودة في العبارة العربية. أمّا ما يتفقون عليه جميعا فهو أن هذه الآية تعني ألا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم في كل صغيرة وكبيرة، فإن هذا يتنافى مع احترام الدين، والذي يقسم على كل شيء يمكن أن يقسم في أمور الدين والخيرات أنه لن يفعل أمرا كهذا، والنتيجة أنه إما أن يسيء الأدب تجاه الدين، أو يُحْرَم من حسنات كثيرة.

أو لا تجعلوا الله عائقا يحول دون إتيانكم الأعمال الحسنة. وفي هذه الصورة ينطبق معنى اليمين أي الحيلة في المصارعة انطباقا جيدا. والمراد أن بعض الناس يتهربون من

فعل الخيرات كأداء صدقة مثلا بأنواع الحيل، ويتخذون القسم بالله ذريعة للتنصل منها. وكأن القسم بالله أيضا من الحيل التي يصرع بها الإنسان الآخرين. فلا تستخدموا اسم الله لمثل هذه الحيل الخبيثة. وأرى أن أفضل شرح قدمه العلامة أبو حيان: لا تجعلوا الله عائقًا يحول دون إتيانكم فعل الخيرات والإحسان إلى الناس.

وقوله تعالى (والله سميع عليم) بيَّن أنه إذا واجهتم المشاكل والعوائق في سبيل البر والتقوى والإصلاح بين الناس فاستعينوا بالله على إزالتها واشتغلوا بالدعاء دائما.. لأن هذه المهام لا تتم إلا بالدعاء. ثم بيَّن أن الله –إذا أنبتم إليه–سوف يعلمكم من علمه الخاص، ولن تبقى قدمكم على الدرجة الدنيا من سلم التقوى والبر.

لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ(٢٢٦)

شرح الكلمات:

حليم: من الحلم هو الصبر. والحليم كثير الرويّة والأناة، الذي لا يقوم بأي عمل طائش. والحلم: العقل، وقد يقابل به الجهل والسفاهة (الأقرب).

التفسير: **الأَيمان التي تُعتبر من اللغو على ثلاثة أقسام:**

الأول – ما يكون بسبب العادة، كأن يقول الإنسان دائما: والله، تالله.

والثاني – أن يقسم بيقين على أن قوله صحيح مع أنه مخطئ في يقينه هذا.. كأن يقول: والله فلان في مكان كذا، في حين أن فلانا هذا يكون قد ترك المكان.

والثالث– ما يقسمه الإنسان في شدة الغضب عندما يفقد صوابه، أو أن يقسم على تناول حرام أو ترك فرض بسبب حماس مؤقت.

كل هذه من لغو الأيمان ولا كفار ة عليها.

قبل ذلك نهى الله عن القسم، والآن يبيّن أنه لا يؤاخذ على اللغو من الأيمان. ولكن ذلك لا يعني أن الإنسان لا يحتاج إلى الاحتياط والحذر في القَسَم، فيحلف لغو الأيمان ليل نهار. فالله يقول عن المؤمنين (والذي هم عن اللغو معرضون)(المؤمنون:

٤). فالذي يقسم لغو الأيمان لا شك أنه مخطئ مذنب، ولا بد له من التوبة على هذا الذنب وإظهار الندامة. ولكن إذا حنث الإنسان في مثل هذه الأيمان فلا كفارة عليه، ولبيان هذا المعنى قال تعالى (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم).

وقد قال البعض (لا يؤاخذكم الله) يعني لا بأس ولا حرج في ذلك. ولكن هذا غير صحيح. فهنا ينفي الله المؤاخذة على هذه الأيمان، ويوصي بتجنب لغو الأيمان.

وقوله (ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم) لا يتضمن الأنواع الثلاثة للأيمان، لأن القسم بسبب العادة أو الغضب أو عدم الحذر والحيطة لا يكون عمدا، بل إن الإنسان في بعض الأحيان لا يدرك أنه يقسم. فقوله (ما كسبت قلوبكم) يدل على أن القسم المذكور هنا هو القسم المتعمد.. أي أنه يعرف الأمر. ولكنه يخالفه في قسمه. وقد ذكر الله ما يكفِّر عن اليمين المتعمد في قوله (فكفارتُه إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام. ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم) (المائدة: ٩٠).

وهنا سؤال: هل يجوز القسم بالقرآن؟ والجواب عندي أنه إذا كان ذلك في بلد يعتاد أهله القسم بالقرآن فيجوز، لأن القسم بالقرآن الكريم يترك أثرا غير عادي في قلب الخصم.

ويتبيّن من قوله (ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم) أنه لو تولد في قلب الإنسان أفكار تُعد من سوء الأخلاق، كأن يسيء الظن بأخيه، أو تنشأ فيه عاطفة الاستكبار والحسد والنفور تجاهه، ولكنه يكبتها ويقاومها فهذا لا يُعد من سوء أخلاقه.. لأنه في الحقيقة يقاوم سوء الأخلاق ويستحق على ذلك ثناء. ومن يتولد في قلبه فكرة لعمل الخير أو يميل طبعه إلى حسن معاملة أحد، ولكنه يكبت هذه الفكرة ويمنعها من الخروج إلى حيز العمل فلا يعتبر هذا أيضا صاحب أخلاق حسنة، وإن كانت عاطفته المؤقتة هذه جديرة بالمدح، لأن الأخلاق هي ما يقوم به الإنسان بالإرادة. ولكن ما ذُكر من قَبْل من أفكار سيئة أو حسنة لا تكون بإرادة الإنسان وإنما تحدث بتأثيرات خارجية لا يتعمدها وتزول فورا. وإلى هذا الأمر يشير القرآن بقوله (ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم).. إنما يؤاخذكم الله ويعاقبكم

على أفكار تتولد بإرادتكم، وليس على تلك التي تتولد في أذهانكم فجأة ثم تزول أيضا فورا.

وقد شرح النبي ﷺ هذا الأمر في حديث يقول فيه إنه إذا تولدت فكرة سيئة في قلب إنسان فنفضها عنه فإنه يثاب عليها، ونص الحديث: (وإن هَمَّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة) (البخاري،الرقاق).

ثم قال (والله غفور حليم) فدلَّ بكلمة (غفور) أنكم لو تجنبتم مثل هذه الأيمان وتبتم فسوف نغفر لكم، ونبه بكلمة (حليم) إلى أننا لم نؤاخذكم على هذا اللغو من الأيمان لأننا لو فعلنا ما استطعتم النجاة.

لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ(٢٢٧)وإِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيم (٢٢٨)

شرح الكلمات:

يُؤْلُون: آلى يؤلي إيلاءً: أي أقسمَ. ألوتُ في الأمر: قصّرت فيه. والإيلاء في الشرع للحلف المانع من جماع المرأة (المفردات).. لأن في هذا هضم وإتلاف لحقوق المرأة ولذلك سمي إيلاء.

فاءُوا: فاءَ يفيء فيئًا: رجع. فاء الأمرَ: رجع إليه (الأقرب). والفيء: الرجوع إلى أمور محمودة (المفردات). والفيء في الحقيقة التعاون على إنجاز أمر فيه صالح الفريقين. والفيء: الظل، لأنه يتحرك هنا وهناك مع الشمس. وبناء على هذا المعنى فإن الفيء تستخدم عموما في معان حسنة.

التفسير: الإيلاء هو الحلف، ولكنه في الاصطلاح أن يحلف الإنسان أن ينفصل عن زوجته. كان من عادة العرب أن البعض منهم كانوا لا يطلّقون زوجاتهم، وإنما يقسمون ألا يقيموا معهن أي علاقة، وكانوا يظنون أنهم بحلفهم هذا قد تحرروا من المسئوليات الملقاة عليهم تجاه زوجاتهم، ظنا منهم أن الوفاء بالحلف مسئولية تجاه الله، وهي أهم من مسئولياتهم تجاه الناس. وكانوا يرون أن الحلف بالله صار عائقا،

وليس من الإثم ألا يؤدوا حقوق المرأة. وهذه الفكرة السيئة لا تزال موجودة إلى اليوم، بل إن بعض المسلمين أيضا ينقطعون عن زوجاتهم ولا يطلقونهن. يقول الله: إذا فعل المرء هذا فأمامه مهلة أربعة أشهر؛ فإن تصالح معها في هذه الفترة وإلا فإن القاضي سوف يحكم بطلاقها منه–كما تبيّن الآية التالية. والواقع أن الله أمر في هذه الآية بألا تُترك المرأة كالمعلقة، فإما أن يطلقها أو يرجع إليها. للرجل أن يؤلي ويعزم على عدم الاقتراب من زوجته لأربعة أشهر كحد أقصى، أما الذي يؤلي لأكثر من أربعة أشهر فلزوجته الحق في أن تحصل على الطلاق منه. ولا يحدث الطلاق في هذه الفترة تلقائيا لأن الحكم في ذلك مذكور فيما بعد، ولكن للمرأة الحق في الحصول على الطلاق. أما الذي يؤلي لمدة أقل من أربعة أشهر، كأن يعلن الإيلاء لمدة عشرة أيام مثلا ثم يرجع إليها، ثم يعلن لمدة أخرى ويرجع إليها وهكذا.. فإن وصل المجموع إلى أربعة أشهر ثم آلى بعد ذلك فلا يجوز إيلاؤه، وللزوجة حق الطلاق حتما. فبعض الناس يؤذون زوجاتهم بإيلاء فترات أقصر من أربعة أشهر حتى لا تنتهي أربعة أشهر ولا هي تحصل على الطلاق، ولكن هذا الطريق خطأ تماما.

وقد اختلف الفقهاء في تفاصيل أحكام هذه الآية. فمنهم من يقول إنه إذا انقضت هذه الفترة، و لم يباشر فيها الرجل زوجته، و لم يرجع إليها باللسان.. فيفصل بينهما القاضي، وهذا قول الإمام مالك، ولكن الإمام أبا حنيفة يرى أن رجوع الزوج عن الإيلاء جائز قبل انتهاء فترة أربعة أشهر. فإن انتهت فلا حق له في الرجوع إلى زوجته، ويحصل الطلاق بينهما تلقائيا مع انتهاء هذه الفترة. هذا القول أفضل، ولكن قول الإمام مالك أحوط.

أما الإمامان الشافعي وابن حنبل فرأيهما أنه لو لم يرجع في مدة أربعة أشهر فعلى القاضي أن يجبره إما على الرجوع أو على الطلاق. وإذا لم يرض بأحدهما فرَّق القاضي بينها بحكم الطلاق، وهذا الرأي أيضا قريب من قول الإمام مالك. أما الإمام النخعي فيقول إن رجوعه لا يتم سرا ولا بالإشارة، وإنما يجب أن يتم باللسان أمام الشهود (الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري، والكشاف).

وأشار بقوله تعالى (فإن الله غفور رحيم) إلى أن مثل هذه الحلف دون أي مبرر ومضايقةَ الزوجة هكذا إثم يجب أن يتوب صاحبه فلا يضايقها.

وقوله(وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم).. حذر الله الرجل بقوله (سميع) أنه لو ظلم زوجته فليعلم أنه لن ينجو من عواقبه الوخيمة، لأن الله يسمع تظلم المرأة ويستجيب لها. وبقوله (عليم) بيّن أن الله مُطَّلِع على ما يختلج في قلوبكم من أفكار، وسوف يعاملك بحسبها، فيجب أن تكونوا حذرين في تعاملكم، لأن بوسعكم خداع الدنيا، ولكنكم لن تستطيعوا خداع الله جل وعلا.

يتحدث الله هنا عن حسن معاملة النساء، فإذا أقسم أحد أنه لن يعامل زوجته معاملة حسنة فإن قَسَمَهُ هذا يكون بمثابة الأيمان المذكورة من قبل في قوله (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبرّوا وتتقوا وتصلحوا بين الناس)-٢٢٥.

وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ(٢٢٩)

التفسير: هنا بدأ الله مسائل الطلاق. وأول ما أمر به وجوب أن تنتظر المطلقة ثلاثة قروء، فما هو المراد من القروء؟

لقد اختلف علماء الأمة في هذا فرقتين: فالقرء الحيض، وذلك عند الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم .. أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، ويرى عبد الله بن مسعود وأبو حنيفة هذا الرأي أيضا (تفسير ابن كثير والطبري). ولكن السيدة عائشة رضي الله عنها وعبد الله بن عمر وزيد بن ثابت والإمام مالك والإمام الشافعي فيقولون إن القرء هو الطهر. ويقول الشيخ محي الدين بن العربي أنه رأى في المنام ﷺ فقال له: يا رسول الله، يرى العرب أن القرء هو الحيض، والطهر أيضا.. فما هو مراد الله في ذلك؟ ويتبيّن من جواب النبي ﷺ له في المنام أنه أفتى بصحة المعنيين، ولكنه رجح

معنى الطهر إذا قال له ثلاث مرات: إذا فرغ قرؤها فأفرغوا عليها الماء، وكلوا مما رزقكم الله (الفتوحات المكية، ج٤،باب ٥٦٠).

أن الحكمة وراء العدة – وهي فترة انتظار المطلقة –واضحة جدا إذ يجد فيها الزوج فرصة للتفكير، وإذا كان في قلبه حب لزوجته احتفظ بها.

وبقوله (ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن) يأمر المرأة إن كانت حاملا أن تخبر زوجها. لأن معرفة الزوج بذلك قد يحيي عاطفة الحب بينهما ويتصالحان.

و(ذلك) في قوله (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك) يشير إلى فترة التربص والانتظار. يقول الله تعالى إنه إذا أراد الزوج إعادة العلاقة مرة أخرى أثناء هذه الفترة فيجب أن لا يحول دون ذلك أحد. ومن أكبر أسباب هذا الهدي القرآني أن أقارب المرأة عموما يقولون إن الزوج لم يحسن معاملتها وطلقها مرة، ولسنا الآن مستعدين لاستمرار العلاقات معه، يقول الله: يجب على أقارب الزوجة ألا يقفوا حائلا دون تجديد العلاقات بين الزوجين. إذا أدرك الزوج خطأه وأراد الرجوع إليها، فهو أحق بها من أي أحد غيره وله أن يرجع إليها في فترة العدة.

وفي قوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف) بيّن قاعدة عامة بأن المرأة والرجل كليهما متساوية حقوقهما على صعيد الإنسانية. فكما أن على المرأة أداء بعض الحقوق للرجل، كذلك على الرجل أداء بعض الحقوق تجاه المرأة. ويجب ألا يفعل أحد منهما ما لا يناسب.

لم يكن قبل النبي ﷺ أي اعتراف بحقوق للمرأة على الرجل، وإنما كانوا يعتبرونها كالعقار والمال.. تنتقل من يد إلى أخرى كالإرث. وكانوا يرون أن مولدها مجلبة للمسرة والمتعة للرجل، بل إن المسيحيين الذي يدّعون بأنهم حماة حقوق المرأة قد ورد في كتبهم المقدسة عن المرأة ما يلي: يجب ألا يغطي الرجل رأسه لأنه صورة الرب ومجده، أما المرأة فهي مجد الرجل) (كورنثوس: ٧:١١). كذلك جاء: (ولست آذن للمرآة أن تعلّم) (تيموثاوس٢:١٢). إن الإسلام هو الدين الوحيد الذي أبرز مكانة المرأة كإنسانة، وإن الرسول ﷺ هو الإنسان الأول الذي أمر

للمرأة بحقوق مساوية للرجل على أساس من الإنسانية، ورسّخ في أذهان الناس معنى قوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف). وما جاء في كلامه ﷺ من نصائح تحض على حسن معاشرة النساء وأداء حقوقهن، وتبرز قدراتهن الكاملة.. فإنه لا يوجد عشر معشاره في توجيهات أي زعيم ديني آخر. هناك ضجة اليوم في العالم بشأن أداء حقوق النسوة، بل إن بعض الشباب المتأثرين من الحضارة الغربية يقولون إن المسيحية هي التي أدت حقوق المرأة إليها، ولكن التعاليم والنصائح التي قدمها الإسلام فيما يتعلق بأداء حقوق النسوة لا تبلغ التعاليمُ المسيحية شأوها. كانت عادة العرب أن توزع أمهاتهم في الإرث، ولكن الإسلام جاء فوضع المرأة في قائمة الورثة أنفسهم، فترث الزوجة زوجها، والبنت أباها، وأحيانا ترث الأخت أخاها.

فقوله (ولهن مثل الذي عليهن) يعني أنه فيما يتعلق بالحقوق على صعيد الإنسانية فللنسوة حقوق كمثل حقوق الرجال، ولا فرق بين الجنسين في هذا الأمر. فكما أن الله قد وجّه بعض الأوامر إلى الجنسين على السواء، كذلك جعلهما شركاء في نعم الله على السواء. وكما سينال المرء نعم الله يوم القيامة بحسب تعليم الإسلام كذلك ستحظى المرأة أيضا بهذه النعم. إن الله تعالى لم يهضم لهن حقا في هذه الدنيا، ولم يحرمهن في الآخرة من أي نعمة، إلا أنه أعلن أن للرجال عليهن درجة. من حيث الحقوق.. المرأة والرجل متساويان، ولكن من ناحية النظام والإدارة، فللرجال على النسوة نوع من الفوقية. مثال ذلك القاضي. فهو متساوٍ مع سائر الرجال في الحقوق، وكما أنه لا يجوز لأي إنسان صغُر أو كبُر، أن يظلم.. كذلك لا يجوز هذا للقاضي، ولكنه لكونه قاضيا يحظى بدرجة على غيره، لأن عنده السلطة لإنزال العقوبة على الآخرين بحسب القانون. كذلك تماما فيما يتعلق بالمعاملات الدينية والمدنية فإن الرجل والمرأة سيان، لكن أعطى الله الرجل نوعا من الفضيلة لكونه قوّاما. وفي نفس الوقت زوّد الله المرأة بقوة استمالة قلب الرجل مما يجعلها في كثير من الأحيان غالبة عليه. إن النسوة في البنغال —كما هو مشهور عنهن —يملكن من الفتنة والجمال ما يسحرن به الرجال. وبالفعل هناك كثير من

النسوة يتحكمن في الرجال بسبب هذه الفتنة حتى يبدو كأن الأمر كله في يد المرأة. فالحقيقة أن سلطة وحكم كل إنسان مختلف عن غيره. ففيما يتعلق بتنفيذ أحكام الشرع وتوطيد النظام فإن الله تعالى قد وهب الرجل فضيلة على المرأة. فمثلا، يأمر شرعنا بأنه لا يجوز للفتاة الزواج إلا بأذن أبيها (البخاري، النكاح). وفي هذه الوصية كثير من المنافع والمصالح. هناك آلاف من الأحداث وقعت في أوروبا تمكَّن فيها المخادعون بمظهرهم الوسيم من الزواج بفتيات من أسر كبيرة، ثم حدثت كثير من المفاسد والشرور. ولكن هذا لا يحدث في بلادنا، لأنه قبل الزواج يشترك الآباء والإخوة والأقارب في البحث والتحري، وما يتم بعد ذلك يكون عموما خاليا من هذه النقائص والعيوب الموجودة في الغرب. لقد تفاقم هذا العيب في المجتمع الغربي حتى أن أخت إمبراطور ألمانيا السابق تزوجت لجهالتها بطباخ لأنه جميل المظهر، وأشاع بين الناس أنه أمير من أمراء روسيا، وبعد الزواج تبيّن أنه كان يعمل طباخا. تقع هذه الأحداث في أوروبا بكثرة لتؤكد صحة ما قرره الله من أن الرجل هو القوّام. ولكن لا يعني الشرع بذلك أن يظلم الرجل المرأةَ أو يهضم حقوقها، وإنما يستهدف حماية المرأة من ضرر قد يصيبها في بعض الأمور. أما الأمور التي لا يمكن أن تتضرر فيها فإن حق القرار أبقاه الله في يد المرأة.

فالأوامر القرآنية تتضمن كثيرا من الحِكم والمصالح، وإذا خالفتها الدنيا عانت كثيرا من الأضرار، مما يؤكد أن مخالفة تعاليم الإسلام لا تأتي بنتائج طيبة محمودة.

قوله تعالى (والله عزيز حكيم) ينبه الرجال أن لا يستغلوا ما أعطاهم الله من درجة على النساء فيهضموا حقوقهن، وليتذكروا أن هناك حاكما عزيزا فوقهم، يملك القوة الحقيقية. وتدل كلمة (حكيم) على أن السلطة التي أُعطِيَها الرجل لإدارة الأمور وإقامة النظام مبنية على الحكمة الكاملة، وإلا ضاع الأمن من البيوت. لا بد للزوجين أن يعيشا معا، ولا يمكن أن يتوطد النظام ما لم يكن لأحدهما درجة. ولهذا السبب أعطي المرء درجة. وفي موضع آخر بيّن سببا آخر لذلك وقال لأن الرجل ينفق على المرأة فاستحق بذلك الفوقية لإدارة الأمور (النساء: ٣٥).

الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٣٠)

التفسير: المراد من قوله (الطلاق مرتان) أن الطلاق الذي يمكن للزوج بعده أن يرجع إلى زوجته مرتان. ولا يجوز للرجل أن يطلق المرأة مرة بعد أخرى، ثم عندما توشك فترة العدة على الانتهاء يرجع إليها.. لأن هذه سخرية خبيثة بأحكام الدين لا يسمح بها الإسلام أبدا.

تذكر الأحاديث صراحة أنه في زمن النبي ﷺ قال رجل لامرأته: والله لا أطلقك أبدا فتبينين [أي تنفصلين]مني،ولا آويك أبدا. قالت: كيف ذلك؟ قال: أطلقك حتى إذا جاء أجلك أراجعك. فجاءت النبي ﷺ وحكت له ما جرى، فنزل قول الله تعالى (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) (الترمذي، الطلاق).

يتضح من هذه الرواية جليا أن للرجل حق إعادة زوجته إليه بعد كل تطليقة من تطليقتين، ولكن بعد الطلاق الثالث لا حق له في إرجاعها. ولا تتم التطليقتان دفعة واحدة، بل لا بد أن تتم الطلقة الأولى ثم الطلقة الثانية كما يشير قوله تعالى (مرتان).. أي مرة بعد مرة. وتكون لكل طلقة منهما فترة للعدة وهي ثلاثة قروء كما ورد في الآية السابقة. وسواء أعلن لها طلاقه هذا أول مرة أو كرره عند كل قرء فهو تطليقة واحدة.

أما قول الفقهاء أن يطلقها في كل قرء (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاشاني) فذلك ليتذكر الإنسان ويراجع نفسه لعله يفكر في إعادتها إلى عصمته. وعندي فإنها تطليقة واحدة سواء أعلن الطلاق مرة واحدة أو كرره عند بداية كل قرء، وبعد انقضاء فترة العدة يمكن للرجل أن يتزوجها. وتجوز مثل هذه التطليقة مرتين فقط.. أي يطلقها وبعد انقضاء العدة يتزوجها من جديد. أما إذا طلقها للمرة الثالثة فلا يجوز أن يتزوجها مرة أخرى إلا بعد أن تتزوج بشخص آخر زواجا شرعيا حقيقيا،

وليس زواجا يراد به التحليل.. لأنه لا وجود لهذا النوع من الزواج في الإسلام. فالمراد بالطلاق التطليقة التي انقضت عدتها، وليس التي لم تنقَضِ عدتها، لأنه يستطيع أن يرجع إليها ما دامت في هذه العدة. أما التطليقة التي انتهت عدتها فيمكن له أن يتزوجها بعدها، وهذا مباح له مرتين فقط. أما بعد المرة الثالثة فلا. صحيح أن هناك روايات في كتب الحديث وأقوالا للفقهاء تخالف هذا الأمر. ولكن كلمات القرآن واضحة صريحة: (الطلاق مرتان). والآية السابقة أيضا توضح أن فترة الطلاق ثلاثة قروء؛ ويمكن للزوج في هذه الفترة أن يُرجع مطلقته دون عقد جديد.. حيث يقول الله (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء، ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهم إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر. وبعولتهم أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحا) ثم بعد آيتنا هذه بآيات قال تعالى (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف)-٢٣٣. فهذا يبيّن أنه بعد انقضاء العدة-أي ثلاثة قروء –يمكن أن يتزوج مطلقته، ولكن بعقد جديد. وهذه الفرصة يمكن أن تكرر له مرتين فقط. فإذا حدث هذا مرتين، ثم طلقها مرة ثالثة، فلا يجوز أن ترجع إليه مرة أخرى. ولا قبل انتهاء العدة ولا بعدها ولا بعقد جديد. يمكن له العقد عليها مرة ثالثة في حالة واحدة فقط.. ذلك إذا تزوجت مطلقته من رجل آخر زواجا شرعيا، ثم يحدث أن يطلقها الزوج الثاني لسبب أو لآخر.. فتكون حرة ليتزوجها مطلقها الأول وتكون زوجة له من جديد مرة ثالثة. هذا هو معنى قوله تعالى (الطلاق مرتان).

وقوله تعالى (فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) بيّن فيه أنه بعد هاتين التطليقتين على الرجل إما أن يمسكها في بيته بالمعروف، أو يطلقها بالإحسان، هناك حديث نبوي يشرح قوله (تسريح بإحسان) فعن أبي ذر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وقال يا رسول الله، أرأيت قول عز وجل (فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) فأين الثالثة؟ قال: (تسريح بإحسان) (تفسير القرطبي). فتبيّن من ذلك أن التسريح بإحسان هو التطليقة الثالثة.

وقد ذكر كلمة (بإحسان) لتوجيه النظر إلى أن على الإنسان أن يعامل المرأة عند الطلاق بإحسان ويعطيها حقّها زائدا، ويودعها باحترام وإكرام. كان بعض الصحابة —رضوان الله عليهم-يعطون الزوجة عند تسريحها أكثر من عشرة آلاف روبية.

وفي قوله (ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا) يصرح أنه بعد الطلاق لا يجوز أن يسترد الرجل مما أعطى زوجته التي طلقها.. من حلي أو ثياب أو مال أو عقار، بل عليه أن يؤدي للمرأة مالها من صداق ومهر إذا كان عليه منه شيء.

ثم ذكر استثناء فقال (إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله) أي إلا إذا خيف ألا يؤدي الرجل حقوق المرأة، أو لا تؤدي المرأة حقوق الرجل، وفي هذه الحالة قال (فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به).. أي إذا رأى القاضي أن كلاً من الفريقين يريد أن يضر بالآخر، وأن كلا الطرفين مُدان والتقصير مشترك، فعلى القاضي أن يقبل من المرأة تخلّيها عن بعض المال للرجل، ولا خطأ في ذلك، وهذا يسمى في الاصطلاح الفقهي خُلْعًا.

والعجيب أن الله قد استخدم ضميرين للجمع "تأخذوا" ، "خفتم"، الأول في تأخذوا يرجع إلى الأزواج، والثاني في خفتم يرجع إلى أولياء الأمور.. أي القضاء (تفسير الرازي). وهذا يسمى في اصطلاح النحويين "انتشار الضمائر". والمعنى: إذا خاف أولياء الأمور والقضاء أن الزوجة غير راضية عن زوجها وبالتالي لن يؤدي الرجل حقوقها بالعدل إذا أرادوا الصلح بينهما.. وأبدت المرأة استعدادها للتنازل عن بعض حقوقها للرجل لتحصل على الطلاق فهذا جائز، ولا جناح في ذلك. وقد وردت حادثة في زمن النبي ﷺ تلقي الضوء على هذه المسألة، فقد جاءت بنت عبد الله بن أبي سلول زوجة ثابت بن قيس بن شماس إلى النبي ﷺ وقالت: والله ما أعتب على ثابت في دين ولا خلق، ولكني.. لا أطيقه بغضا. فقال لها النبي ﷺ: (أتردين عليه حديقته؟ فقالت نعم. فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ حديقته ولا يزداد) (النسائي وابن ماجة، أبي أب الطلاق). وفي رواية أخرى أن هذه السيدة

أبدت استعدادها لأن تعطيه أكثر من هذا فقال النبي ﷺ: أما الزيادة فلا. وتقول بعض الروايات إن هذه الواقعة كانت مع حبيبة بنت سهيل (المرجع السابق). على أية حال فقد أرجع النبي ﷺ الحديقة من المرأة إلى الرجل وفرّق بينهما بالطلاق، و لم يسمح للزوج أن يأخذ أكثر من ذلك. فتبيّن من ذلك أنها تعيد للزوج مما أعطاها إياه ولا أكثر من ذلك.

أما قوله تعالى (فلا جناح عليهما) فله سببان: الأول-أن الله قال قبل ذلك (لا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا).. وبذلك اعتبر استرداد شيء من المرأة إثما، وكانت هناك شبهة إثم الرجل في هذه الحالة، ولإزالة هذه الشبهة قال فلا جناح عليهما في هذه الحالة.

الثاني: أن إعطاء المرأة بعض المال للتحرر يدل على رغبتها في الانفصال، وهذه الرغبة إثم، فقد جاء عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال: (أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة) (المرجع السابق). فالله تعالى يقول: إذا كان هناك اضطرار أو مبرر حقيقي لطلب الطلاق فليس إثما في هذه الحالة أن تطلب المرأة الطلاق. كذلك فإن تسريح الرجل المرأة بأخذ بعض المال منها دليل على طمعه وجشعه، وهذا أيضا إثم. فما دام هناك احتمال الإثم من كلا الطرفين أمر الله أن يقوم القاضي أو الفريق الثالث بالتحقيق في الأمر، فإن رأى أن ذلك هو الطريق الأمثل للانفصال، وفرق بينهما برد بعض المال من المرأة للرجل فلا جناح في ذلك.

وفي قوله (تلك حدود الله فلا تعتدوها) بيّن أن هذه هي الحدود التي وضعها الله وعليكم ألاّ تخرجوا عنها. ولكن الأسف أن المسلمين يخالفون هذه الأحكام حتى أن البعض قالوا إن الرجل لو طلق زوجته ثلاث تطليقات في مجلس واحد كان الطلاق فراقا باتا (الفقه على المذاهب الأربعة)، مع أن هذا السؤال قد وُجّه إلى النبي ﷺ هل هو طلاق واحد أم ثلاثة فقال: هو طلاق واحد. وروي عن ابن عباس: طلّق ركانة زوجته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا، فسأله

النبي ﷺ: كيف طلقتها؟ قال: طلقتها ثلاثا في مجلس واحد. قال: إنما تلك طلقة واحدة فارتجعها (سنن أبي داود، الطلاق)

وفي رواية عن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ أُخبر عن رجل طلق زوجته ثلاث تطليقات، فغضب ﷺ وقال: (أيُلعب بكتاب الله عز وجل وأنا بين أظهركم؟) (النسائي الطلاق).

وهناك رواية عن ابن عباس: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتيْن من خلافة عمر طلاقُ الثلاثِ واحدةً، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم (مسلم، الطلاق). فإن هؤلاء بدءوا يستعجلون في أمر يجب ألا يستعجلوا فيه، ولذلك قرر سيدنا عمر قرارا مؤقتا بأن من طلّق ثلاث مرات في مجلس واحد سوف يُنفذ كطلاق البتة. وقد وضح الإمام ابن القيم هذه المسألة أيما توضيح في كتابه (إعلام الموقعين).

ولسوء الحظ أن الناس في بلادنا لجهلهم بالتعاليم الإسلامية قد اعتادوا لخلافات وأسباب تافهة أن يقولوا للزوجة: أنت طالق ثلاثا، أو أنت طالق ألف طلقة وما يشبه ذلك. ولكن الإسلام لا يسمح بهذه الحماقة. ثم إن الذين هم غير واقفين على أحكام الشريعة يقولون إن هذه تطليقات ثلاث تحرِّم المرأة ولا يجوز له زواجها بعد ذلك.. مع أنها تطليقة واحدة من حيث الشرع، ولا تحرِّم عليه أن يردها قبل انتهاء العدة أو العقد عليها انقضاء العدة. ولكن- كما ذكرت آنفا- فإن سيدنا عمر أمضاها طلقة باتة لأن الناس قد أكثروا من هذه الحماقة، فأصدر أمرا مفاده أن من طلق زوجته ثلاث مرات في مجلس واحد فسيعاقب بالفصل بينه وبين زوجته. ولما سئل عمر أن النبي ﷺ لم يأمر بذلك فكيف يفعله هو؟ قال: إنما أراد الرسول ﷺ أن ينتهي الناس عن هذا الأسلوب في الطلاق، ولكن الناس لا ينتهون، لذلك سأعاقبهم بتنفيذ هذا الطلاق. وقد قام بذلك فعلا، فكان عمله هذا لمصلحة مؤقتة، ولإنزال العقاب، وليس كحكم مستقل دائم.

على أية حال، فقد قال النبي ﷺ (أبغض الحلال عند الله الطلاق) (أبو داود، الطلاق).. فهو حلال ولكنه مكروه ولا يحبذه الله تعالى، والسبب أن الأشياء التي لا بد منها للإنسان في حياته الدنيوية والتي تجلب عليه الراحة والسكينة هي العلاقات بين الزوجين. والحقيقة أن السكينة والراحة التي تتأتى للإنسان بالعلاقات الزوجية لا تتيسر له بأي طريق آخر. ولقد قال القرآن عن الزوجين (وجعل بينهما موَدة ورحمة) (الروم: ٢٢). وورد في التوراة أن الله خلق حواء لتكون راحة وسكينة لآدم (تكوين ٢:٢٤).. أي أنه لم يكن هناك سبيل لراحة آدم وسكينته بدون حواء. ولكن هذين الكائنين اللذين يجلبان السكينة والراحة لبعضهما البعض يتسببان أحيانا في الخصومة والشجار، وبدلا من جلب السكينة والراحة يجلبان الأذى والألم أكثر من أي شيء في الدنيا. هناك آلاف من الأزواج يسببون أشد العذاب لزوجاتهم، وهناك آلاف الزوجات يوقعن أشد العذاب والنكد بأزواجهن. وفي هذه الأحوال أباح الإسلام للرجل أن يطلّق المرأة، أو للمرأة أن تطلب الطلاق. ولكن قبل الطلاق أو الخُلع بيّن الإسلام أمورا تجب مراعاتها على الرجل والمرأة وعلى الحَكَم بينهما.. حتى لا تكثر حالات الطلاق والخُلع دون حساب.

يقول النبي (إن أبغض الحلال عند الله الطلاق).. وما دام الأمر كذلك فكيف لمؤمن يحب الله أن يقترب من عمل يعرف أنه من أبغض الأمور إلى الله تعالى. ليس ضروريا أن يعمل الإنسان بكل أمر جائزٍ مباحٍ، فمثلا معلوم للجميع أن السفر إلى البلاد الأخرى حلال، ولكن كم من الناس سافروا وزاروا تلك الأماكن؟ لو كان معنى الحلال أنه لا بد للمرء أن يفعله لكان لزاما على كل من لم يسافر ليزور العالم أن يبيع ما عنده من عقار ويرحل لزيارتها! ولكن هذا لا يحدث أبدا، مما يدل على أنهم يدركون أنه لا لزوم لأن يفعل المرء كل ما هو حلال، بل لا بد من مراعاة ما يناسب وما هو في محله من الحلال. فإذا كان العمل به يؤدي إلى خلق كراهية لدى الآخرين فالأفضل تجنبه في كل حال. مثلا، أكل البصل حلال، ومع ذلك نُهينا عن الذهاب إلى المسجد بعد أكلِه، لأن الناس سوف يتأذون برائحته (البخاري،

الأطعمة). كذلك يحل للمرء أن يلبس رداء أخضر أو أصفر، ولكن البعض لا يشتري ثوبا من هذا اللون أو ذاك لأنه لا يحبه، لأن الحلال عنده ما يحبه ويوافق طبعه ومزاجه. إن الله تعالى قد أمرنا بتناول الحلال والطيب من الأشياء، ولكن بعض الناس لا يأكلون الباذنجان، وبعضهم لا يحبون القرع، ولو سئلوا لقالوا: لا نحبه. وكذلك يبني الناس بيوتهم بحسب ذوقهم وطبعهم، فهذا يحب طابقا واحدا والآخر يفضل طابقين، منهم من يفضل وجود حديقة، وغيره لا يحب ذلك، وهلم جرا.

كل هذه الأمور حلال، ولكن لا يعمل بها كل الناس، لأن العمل بكل حلال ليس ضروريا. ولكن فيما يتعلق بتطليق المرأة فإن المرء يفكر بأن هذا حلال فيطلقها بدون تأنٍّ وتفكير! ..مع أن الإنسان في كثير من الأحيان يترك بعض الحلال لأجل مصلحة شخصية أو لأجل أصدقائه أو المجتمع. الحقيقة أن المؤمن يترك هذا الحلال –أي الطلاق –من أجل الله تعالى. يقول: هذا العمل بغيض عند الله فلن أفعله حتى لا أُسخط ربي. فليس من الرشد في شيء أن يكثر الطلاق؛ وإنما الرشد والهداية تجنبه. الحلال يعني أنه يجوز لكم فعله إن أردتم، فهو ليس منهيا عنه من حيث الشرع، ولكن يجب أن تُراعى أفكار الآخرين وعواطفهم وحبهم لكم أيضا. فالحلال الذي يؤدي العمل به إلى جرح مشاعر الآخرين وحرمانكم من حبهم وتعاطفهم فهذا من الحلال الذي له وجه محرّم. ما دام المرء لا يأتي ما يُسْخِط أصدقاءه وقومه.. فكيف يليق به أن يأتي ودونما اكتراث.. ما يُسخِط الله؟ هل الله ضعيف بحيث لا يبالي الإنسان بعمل ما يسخطه؟ حاشا لله! ما دام أصحاب العشق المادي يخافون من إسخاط أحبائهم ولا يأتون ما يثير حفيظتهم.. فكيف يليق بالمؤمن أن يسمع حديث الرسول ﷺ إن أبغض الحلال عند الله الطلاق.. ثم يتجاسر على مخالفة هذا الأمر؟ ما دام الشرع يوصي باجتناب أبغض الحلال هذا ... فمن واجب كل مؤمن أن يبذل جهودا صادقة للتقليل من هذه الأحداث. ولا ينسى هذا النصح النبوي عند توتر العلاقات بين الناس.

ويجب أن نتذكر هنا أن الطلاق والخُلع في الحقيقة شيء واحد. إذا ترك الرجل المرأة فهذا هو الطلاق. أما إذا طالبت المرأة بالانفصال عنه فهذا هو الخلع. ويندرج الخلع أيضا تحت أبغض الحلال عند الله.

وفيما يتعلق بحقوق النساء فإن المسلمين قد نسوا مسألة الخلع تماما مما عرض النساء إلى مشاكل كثيرة كبيرة، ولكن الأحمدية أحيت لهن هذا الحق، وساعدتهن على التخلص من هذه المعاناة التي كن يواجهنها بسبب تناسي هذه الحقوق. كما وضحت للناس موضوع هذا الحديث النبوي، وبيّنت أن الطلاق أو الخلع هو من أبغض الحلال عند الله تعالى. يأمرنا القرآن الكريم عند نشوب خصومة بين الزوجين أن تشكَّل لجنة تحكيم تبذل جهودها لإزالة الخصومة حتى يعيشا مرة أخرى في أُلفة ومودة كسابق عهدهما، ولكن إذا تعذر الصلح بينهما في كل حال يرفع الأمر إلى القاضي ليفصل بينهما.

ومهما كان الأمر فيجب أن نتذكر جيدا أنه من المؤسف جدا الاستعجال بالخلع أو الطلاق لكل صغيرة من المشاكل، فهو من الأمور الكريهة التي يجب على كل إنسان شريف النفس أن يمقتها.

فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٢٣١)

التفسير: سبق أن ذكر الله الخيارين في قوله تعالى (فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) وهنا يذكر الخيار الثاني منهما وهو الطلاق فيقول: إذا تمت التطليقة الثالثة فلا تحل هذه السيدة لهذا الرجل أبدا بعد ذلك..اللهم إلا إذا حدث أن تزوجت من رجل آخر، ثم انفصل عنها بالطلاق أو الوفاة مثلا، عندئذ يجوز للزوج السابق أن يتزوج منها.. إذا كانا على يقين أنهما سوف يقيمان حدود الله. فعن عائشة رضي الله عنها أن رجلا طلق زوجته ثلاثا، ثم تزوجها غيرُه وطلقها من قبل أن يمسها،

فرأى زوجها الأول أن يتزوجها، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: (لا ينكحها الأول حَتَّى تَذُوق عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَها (مسلم، الطلاق).. أي حتى يتم جماع بينها وبين الزوج الثاني، ثم يحدث الطلاق بينهما لسبب ما، عندئذ تحل هذه للزوج الأول.

وللأسف أن المسلمين في زمن انحطاطهم ابتدعوا –إلى جانب البدع الكثيرة الأخرى –بدعة التحليل الشنيعة.. أي أن بعد حصول الطلاق البات احتالوا حيلة يمكِّنون بها الزوج الأول من الزواج من مطلقته مرة أخرى.. وذلك بأن يعقدوا لهذه السيدة على رجل آخر ليبيت معها ليلة ويجامعها، وفي الصباح يطلقها لتعود إلى زوجها الأول. ولكن الإسلام حرَّم هذا الطريق ولعن من يقوم بهذه البدعة.. بدعة التحليل. وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال (لعَن الله المحلِّل والمحلَّل له) (الترمذي، النكاح). فلا مكان لبدعة التحليل في الإسلام. إنما يقضي الشرع الإسلامي أنه إذا تم الطلاق الثالث بين الزوج وزوجته فلا تحل له مطلقا إلا في حالة معينة: أن تتزوج هذه السيدة زواجا شرعيا مع زوج جديد، وتعيش معه في بيته، ثم إذا طلقها هذا الزوج أو مات عنها فللزوج الأول أن يتزوجها زواجا جديدا بمهر جديد وبرضاء أوليائها.. وبدون ذلك لا يجوز أن يتزوجها.

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٣٢)

شرح الكلمات:

هُزُوًا: مصدرٌ بمعنى المفعول به أي الذي يُستهزأ به، وقد استُخدم المصدر لأجل المبالغة، لأن العرب إذا أرادوا المبالغة في الأمر جاءوا بالمصدر؛ أو بتقدير محذوف تقديره: محلّ الهزو (إعراب القرآن للدرويش).

التفسير: المراد من قوله (طلقتم النساء) طلاق الرجعة، أما قوله (فبلغن أجلهن) فله معنيان: الأول-إذا أوشكت مدة العدة على الانتهاء، والثاني –انتهت (اللسان). والمراد هنا المعنى الأول.. أي إذا قاربت المدة على الانتهاء فللرجل مراجعتها.

وفي قوله (فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف) ركز مرة أخرى على جواز معاملة الزوج المرأة بطريقتين اثنتين فقط: إما أن يعيش معها بعد ذلك بمعروف، أو أن يودعها بمعروف. وليس أن يرجعها ويمسكها عنده لإيذائها.

(ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه).. من يمسكها بغير المعروف فإنه في الظاهر يؤذيهما، ولكنه في الحقيقة يظلم نفسه، سواء من ناحية أنه بذلك يحدث الفساد والفوضى في المجتمع، أو من ناحية أنه بظلم المرأة يدل على شقاوة قلبه.

وقوله (واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به) يبين أن الأمم السابقة لم تحظ بهذا التعليم، ولكن الله قد آتاكم هذه التعاليم القائمة على الحكمة، ومن واجبكم العملُ بها وشكرُ الله تعالى إذ نجاكم من العثار كالأمم السابقة. أما إذا لم تنتفعوا بها واتبعتم أهواءكم النفسانية فمنذا يكون أشقى منكم؟! فعليكم أن تعملوا بهذه الأحكام ولا تتبعوا طريقا يخالف التقوى.

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢٣٣)

شرح الكلمات:

تعضُلوهن: عضَل عليه عضْلا: ضيّق عليه وحبسه ومنعه (الأقرب). فيعني قوله تعالى (لا تعضلوهن): لا تضايقوهن، أو لا تحبسوهن، أو لا تمنعوهن.

أزكى: أنفع أو أطهر (الأقرب).

التفسير: قوله (بلغن أجلهن) ليس هنا بالمعنى الوارد في الآية السابقة، وإنما يعني انتهاء فترة العدة ودخول المرأة في فترة الحرية.

أما قوله تعالى (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) ففيه اختلاف حول معنى أزواج. قال البعض هو الزوج الأول. والمراد أنه إذا صالحها وأراد إعادة الزوج منها فلا تمنعوها. ويكون الطلاق في هذه الحالة هو الطلاق الرجعي وليس التطليقة الباتة. وقال البعض إن المراد هنا هو الزوج الجديد، والطلاق هنا الطلاق البائن، وحجتهم أنه ما دام قد ذكر من قبلُ الطلاق النهائي لذلك فالمراد من الأزواج هنا الزوج الجديد وليس الأول.

وأرى أن كلا المعنيين ممكن، لأن النوعين من الناس موجودان. فهناك منهم من إذا حصلت خصومة بين الزوجين ثم أرادا الصلح يحولون دون رغبتهما، ويقولون إن تجديد العلاقة مع مثل هذا الرجل يمس كرامتنا وغيرتنا، وكفى ما حدث من الفضائح إلى الآن؛ فينصحهم الله هنا أنه إذا تصالح المطلقان وأرادا الزواج مرة أخرى فلا يحولَنّ أحد دون رغبتهما خوفا من الفضيحة أو سخطا على ما سبق من خلافات مع الزوج.

وفي مقابل ذلك هناك أناس يطلقون الزوجات ومع ذلك لا يكفون عن مضايقتهن ومطاردتهن، وإذا أرادت الزواج من أحد سعوا بأنواع الحيل لعرقلة زواجها، فيذكرون عيوبها للخاطب الجديد حتى يفر منها ولا يتزوجها. وأصحاب المراكز الكبيرة هم الذين يفعلون ذلك عموما، يطلقون النسوة ثم يضعون العراقيل كي لا يتزوجن من أحد بعدهم.

ولا يعني قوله تعالى (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) أن للمرأة أن تزوج نفسها بدون وساطة الولي، بل لا بد من وجود ولي. أما إذا لم يرض وليها فلا بد من الاستعانة بولي الأمر.

وهنا سؤال: هل لأولياء المرأة أن يمنعوها من الزواج من أحد أم لا؟ يرى الإمامان مالك والشافعي أن للولي أن يرفض زواج المرأة من أحد مرة أو مرتين.. أما إذا

استمر في رفض كل من يتقدم للزواج منها فهذا لا يجوز. فالرفض مرة أو مرتين يعتبر من باب الاحتياط والحذر.. ولكن لو استغل الولي ولايته لها ومنعها من الزواج فلا يحق له ذلك. وقال البعض إنه إذا لم يرض وليها الذي هو أحق بولايتها فلها أن تتزوج بإذن من ولي هو أدنى منه درجة. وقال البعض الآخر: إنه لا يجوز للمرأة أن تتزوج بدون إذن من وليها الحقيقي أو السلطان الحاكم (الفقه على المذاهب الأربعة). وهذا هو الموقف الصحيح. ولكن إذا لم يرض أولياؤها بزواجها بأي صورة من الصور فلها أن تستأذن من الحاكم أو من القاضي كي تتزوج بخاطبها، أو يمكن أن تمارس الضغط على أوليائها عن طريق القاضي حتى لا يحولوا دون زواجها.

وبيّن في قوله (ذلكم أزكى لكم وأطهر) أن هذا القانون جدٌّ مباركٍ ونافع لكم في الدين والدنيا.. أي إذا عملتم به فسوف يفيدكم من الناحية الاجتماعية، وأيضا سوف ينفعكم من الناحية الأخلاقية إذ يخلق فيكم روح الطهارة.

وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٤)

شرح الكلمات:

تسترضعوا: استرضع: طلب مرضعة. استرضع الرجل واستعرضت المرأة الطفلَ أي طلبت مرضعة له (التاج).

التفسير: كان من الممكن أن ينخدع أحد بقوله (حولين كاملين) ويحسب أن الرضاعة ضرورية لسنتين، ولذلك أضاف قوله (لمن أراد أن يتم الرضاعة). وهذا يدل على أن هذه الفترة يمكن أن تقل عن عامين، ولكن فيه أيضا نفي لإطالة هذه الفترة أكثر من سنتين، لأن كلمة (كاملين) تدل على عدم الرضاعة أكثر منهما.

وقوله (وعلى المولودة له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) لا يعني الطعام واللباس فقط.. وإنما يراد بذلك كل النفقات علاوة على المأكل والملبس.

و(بالمعروف) يعني حسب مقدرة الوالد. فإذا كان موسرا فبقدر ثرائه، وإذا كان فقيرا فعلى قدره.

وليس الحديث هنا عن المرضعات الأجيرات وإنما الوالدة المطلقة نفسها.. لأن الحديث هنا في سياق الطلاق. يقول الله إن الوالدة المرضعة لطفل لو طلقها والده فعليها أن ترضع طفله سنتين كاملتين، وإزاء ذلك يجب على الوالد أن ينفق عليها بحسب مقدرته، وليس أن يعطيها بعض المال كأنها مرضعة أجيرة.. لأن إجبار الأم المطلقة على إرضاع طفلها يجرح إحساسها ويمس كرامتها إذا عوملت باعتبارها أجيرة. ولكن الآية أضافت (لا تكلَّف نفس إلا وسعها) لتشير إلى أنه ليس من المناسب أن يطالَب الوالد بما يفوق مقدرته،كما ليس من المناسب أيضا أن تعيش الأم بعد الطلاق كمرضعة أجيرة.

وقوله تعالى (لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده) يمكن أن يكون معناه: ألا تضايق المرأة الرجل بسبب طفله أو لا تضار الوالدة بسبب طفلها. فبهذا القول نصح الله الرجل والمرأة كليهما بألا يُتخذ الرضيع ذريعة ليضايق أحد منهما الآخر. ولكن الكثير من الحمقى يرتكبون هذا الخطأ مما يؤدي إلى هلاك الأطفال أو فساد تربيتهم. والحقيقة أن مثل هذه العملية بمثابة قتل الأولاد. ولقد أسدى القرآن الكريم معروفا عظيما للأجيال القادمة بالنهي عن هذه الأمور.

وقوله تعالى (وعلى الوارث مثل ذلك) معطوف على قوله (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف). وهنا قرر الله حقا عجيبا يُحدث انقلابا في الاجتماع، ويغير وجه المدنية.. إذ أمر أنه إذا توفي أبو الوليد فعلى الورثة أن ينفقوا على مرضعة وليده. وكأن ورثته لا يشتركون في أخذ ميراثه فقط وإنما فرض عليهم أيضا تحمل هذه النفقات.. سواء كانت للمتوفى تركة كبيرة أو صغيرة أو لم يترك شيئا. فقال: من واجب الوارث أن يتحمل ما كان على الوالد أن يتحمله، سواء أكان هذا الوارث ابنا للمتوفَى أو أحد أقاربه.. فعليه عبء تربية وإرضاع الطفل. ولا يتحمله كإحسان وصنيع إلى الطفل وأمه. وإنما هو فريضة فرضها الله عليه. ويعني أيضا أن على ورثته أن ينفقوا على رضاعة هذا الطفل من نصيبه في إرث أبيه.

على أية حال لقد وضع الله بهذا الأمر أساسا جديدا للمدنية، ففرض على ورثة المتوفى تربية أولاده الضعاف.

ولا يمكن القول هنا إنه إذا انتهت فترة الرضاعة يُترك هؤلاء الأولاد دون ولاية ورعاية، بل لا بد أن تُمَد هذه الفترة إلى حين بلوغهم، ويكون من واجب الورثة أن يتحملوا نفقاتهم من مأكل وملبس ودراسة حتى يبلغوا، ويحسنوا تربيتهم حتى يكونوا أعضاء نافعين في المجتمع.

يقول البعض إن هذه النفقة توزّع على ورثة المتوفى بقدر نصيبهم الشرعي من إرثه، بينما يقول الآخرون أن يتحملها من هو أولى بالوراثة سواء ورث شيئا أم لا. وقوله تعالى (فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما) يتبيّن منه أن القرآن الكريم لم يخير المرأة وحدها أو الرجل وحده في اتخاذ القرار فيما يتعلق بإرضاع الطفل وفصاله، وإنما جعل الأمر مشتركا بينهما بالتشاور والتراضي. وهذا مثال فريد في تاريخ الشرائع كلها. إذ أقام الإسلام المرأة مع الرجل على قدم المساواة فيما يتعلق بالأمور العائلية، وأعطاهما خيارا مشتركا.. ولكن بشرط ألا يجبر الزوج مطلقته على إرضاع الطفل، ولا تصر هي على رضاعته أكثر من الفترة التي فرضها القرآن الكريم. وما دام الإسلام يؤكد على الزوج هذا التأكيد لمراعاة

عواطف المرأة المطلقة في هذه الأمور.. فما بالك بوصيته له بمراعاة عواطف المرأة التي هي زوجة له.

وبقوله تعالى (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلّمتم ما آتيتم بالمعروف) بيّن أن استرضاع الوليد من امرأة أخرى لا يتنافى مع حقوق الوالد أو حقوق الوالدة.. وليس إثما، ولكنه يعتبر إثما إذا أكرهتم أحدا على الإرضاع بدون تقديم أجر له.. لأنكم ترتكبون بهذا إثمين: أولهما –هضم مال أحد، والثاني –عدم تأدية حقوق الوليد. وهذا المعنى يفسر كلمة (لا جناح). فثبت من كل ذلك أن حقوق الولد واجبة، والتقصير فيها إثم.

وقوله تعالى (إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف).. قد تبدو هذه الفقرة بلا معنى في هذا السياق لأن معناها في الظاهر: إذا آتيتم ما آتيتم بالمعروف، مع أن الأجرة التي يدفعها الإنسان مرة كيف يدفعها مرة أخرى؟

ونظرا لهذه المعضلة قال البعض أن هذا يدل أن على الإنسان أداء أجرة المرضع قبل الإرضاع. ولكني لا أرى هذا. ذلك أن التسليم لا يعني إعطاء الشيء فقط، وإنما يعني أيضا القبول والرضا بالشيء. فيقولون: سلَّم به أي رضي به (الأقرب). وقد استخدم القرآن الكريم الكلمة بنفس المعنى فقال: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) (النساء: ٦٦).. أي يرضوا رضاء كاملا. وبناء على هذا فيعني قوله (إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف) أنكم إذا رضيتم بإعطاء أجرة مناسبة بالمعروف للمرضعة، ونويتم إعطاء هذه الأجرة في كل حال.. فلا حرج في استرضاع الوليد من امرأة أخرى غير أمه. ونظرا لذلك المعنى فمن اللازم أن تتقرر الأجرة وتتحدد قبل الرضاعة، وليس ضروريا أن تؤدّى قبل الرضاعة.

أما إذا أخذنا بالمعنى الأول لـــ(سلمتم) أي الإيتاء فلا يعني أيضا أن تسلموا الأجرة للمرضعة قبل الرضاعة، وعندئذ يجوز الاسترضاع. وإنما بيّن هنا قاعدة هي أنكم إذا

لم تؤدوا الأجر فهذا إثم. كأن قوله (إذا سلمتم) متعلق بقوله (فلا جناح عليكم) وليس (أن تسترضعوا).

وبعد حل مشكلة (سلمتم) تبقى هناك مشكلة أخرى هي كلمة (آتيتم).. لأن معناها الحرفي: أعطيتم وقدّمتم. فيكون المعنى الظاهري لقوله تعالى (إذا سلمتم ما آتيتم): إذا تراضيتم على حق قد آتيتموه. فهذه جملة لا معنى لها.

فلنتذكر هنا أن من أساليب اللغة العربية أنهم يستخدمون للمستقبل صيغة الماضي للدلالة على القرار القطعي..كما قال الله تعالى: (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق)(المائدة:٧).. مع أن الإنسان يتوضأ أولا ثم يقوم للصلاة، ولا يتوضأ وهو قائم للصلاة. فالمراد: إذا نويتم الصلاة فيجب أن تتوضئوا قبل ذلك. وهذا هو معنى (سلّمتم)..أي إذا ما قررتم إعطاءه إياها.

الحقيقة أن معنى الآية أنكم إذا أردتم استرضاع أولادكم من امرأة غير والدته فلا حرج ولا ذنب في ذلك، ولكن بشرط أن ما اتخذتم من قرار بإعطائها أجرا يجب أن تعملوا به دائما، ولا تلجئوا إلى الحيل لعدم إعطائها الأجر. ولقد علمنا الله بذلك درسا أن حق المرضع حق ضروري وهام بحيث ينبغي على الإنسان أن يعد بأدائه وعدا جازما كأنه قد أدّاه.

وبقوله (بالمعروف) أشار إلى أن عليه أن يؤدي أجر المرضع بحسب الحالة الاقتصادية في البلد، ولا يعطي قليلا لا يمكّن المرضعة من العيش. وكذلك في قوله (بالمعروف) إشارة إلى أنه إذا كانت حالتكم الاقتصادية أفضل من الأشخاص العاديين فلا تتقيدوا بالوعد الذي قطعتموه على أنفسكم من قبل، بل زيدوا أجرة الرضاعة بما يتفق مع حالتكم المالية. وكأن الحد الأدنى لأجر الرضاعة هو ما يكفي لسد حاجاتها بحسب الحالة الاقتصادية العامة، ولكن إذا استطعتم فلا تكتفوا بدفع الحد الأدنى، بل ادفعوا لها بحسب حالتكم المالية.

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٣٥)

شرح الكلمات:

يتربصن: أي ينتظرن. وهناك مبتدأ محذوف قبله تقديره: "حكمُ زوجاتهم أن"، أو "زوجاتهم يتربصن" (إملاء ما منّ به الرحمن).

التفسير: يستدل بعض الناس من هذه الآية أن المرأة التي توفي زوجها..إذا أقدمت على خطوة حول مستقبلها بعد فترة العدة المقررة، وهي أربعة أشهر وعشرا، فالذنب عليها وليس على ورثة زوجها.. لأن الله تعالى يقول في مكان آخر (متاعا إلى الحول غير إخراج) (البقرة: ٢٤١). ولكني أرى أن هذا الاستدلال غير صحيح، فلو تزوجت المرأة من رجل آخر في خلال العام بعد انتهاء المدة المقررة فلا ذنب في ذلك، بل هو مستحب محمود.. لأن الله تعالى قال هنا (بالمعروف) والعمل بالمعروف معناه أنه عمل بحسب قانون البلد أو عاطفة الفطرة أو بحسب العقل العام. وكل عمل يتم هكذا فلا يمكن أن يعده الإنسان العاقل ذنبا أو خطأ. الحقيقة أن هذه الآية زجْر لأولئك الذين يمنعون الأرامل من زواج ثانٍ. يقول الله تعالى: إذا تزوجن فلا إثم عليكم.. أي ليس في فعلهن هذا أي إثم أبدا.. فلماذا تمنعونهن من الزواج الثاني؟ لهن الحق في أن يتصرفن في أنفسهن كما يشأن.

إلا أن هناك إشارة إلى أنهن لو فعلن بأنفسهن شيئا ليس من المعروف، ومع ذلك لم يمنعهن أولياؤهن أو الحاكم ففي هذا إثم.

ومن أهم الأسباب لتحديد الأشهر الأربعة والأيام العشرة عدة للأرملة أنه إذا كانت حاملا تحرك الجنين في هذه الفترة وتبيّن حملها يقينا، وهذا يحتّم عليها أن تنتظر فلا تتزوج ثانية حتى تضع حملها.

وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاء أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (٢٣٦)

شرح الكلمات:

عرَّضتم: عرّضتَ له وبه تعريضا: إذا قلت قولا وأنت تعنيه. فالتعريض ضد التصريح من القول (الأقرب). والتعريض كلام له وجهان من صدق وكذب وظاهر وباطن (المفردات).

تعزموا: عزم الأمر وعليه: عقد الضمير عليه (الأقرب).

التفسير: يقول الله تعالى لا حرج أن تلمّحوا لأرملة بنية الزواج منها، كأن تقولوا لها: المشورة مفيدة، وإذا احتجت إلى ذلك فأنا مستعد لأقدم لك مشورة مخلصة. فكلمة المشورة لها دلالة عامة تصلح له ولغيره. وهكذا يبقى الأمر خفيا في الظاهر ومعبّرا عنه بالتلميح. كما يقول الله تعالى إنه من الجائز أيضا أن تخفوا في قلوبكم نية الزواج من أرملة إلى أن تنقضي فترة عدتها أربعة أشهر وعشرا.

ونهى الله بقوله (ولكن لا تواعدهن سرا إلا أن تقولوا قولا معروفا) نهيا تاما عن أن يتفق الرجل مع الأرملة اتفاقا خفيا في أثناء العدة. ولكنه سمح بقول معروف، وهذا القول المعروف لا يعني أن يطلب الإنسان الزواج منها صراحة قبل انتهاء العدة، فهذا لا يجوز أبدا، وإنما يعني أن يواسيها ويعزيها بحيث تشعر أن هذا الشخص مخلص وناصح لها، وتستطيع أن تستشيره عند الحاجة.

ويقول الله تعالى (ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله) أي لا يتفق هذان، الرجل والأرملة، على الزواج أثناء العدة ولا يوطدا العزم صراحة على الزواج. من قبل نصح الرجل بقوله (ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم) أي لا يفصح عن نيته بالزواج من أرملة، نعم.. يمكن

أن ينوي الزواج في قلبه. أما هنا فمنع الأرملة من التصريح بالموافقة إذا فهمت نية الرجل، بل عليها أن تسكت ولا تعبّر عن نية الزواج ما دامت في فترة العدة. الناس عموما لا يأخذون الحيطة في هذا الصدد، وإنما تغلبهم أهواؤهم الهائجة. لذلك يقول تعالى: لا يجوز لكم أثناء فترة العدة أن تتفقوا مع الأرامل على قرار الزواج بهن.

ثم يقول (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه)..الله يعلم ما تخفونه في صدوركم وإن لم يعلمه الناس، فكونوا حذرين يقظين، ولا تتجاسروا على مخالفة أوامر الله.

ويمكن أن يكون قوله (ولا تعزموا عقدة النكاح) أمر ثانيا، ويكون قوله (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه) تتمةً لقوله (ولا تواعدوهن سرا). وبيّن فيه ألا يقطعا أي عهد فيما بينهما، لأن الله يعلم ما في الصدور.

وقوله (واعلموا أن الله غفور رحيم) لا يعني أن الله سوف يغفر لكم مخالفة هذه الأوامر. كلا، بل بيّن هنا الحكمة في قوله (ولا تعزموا عقدة النكاح) فبقوله (غفور) بيّن أن الله يستر ضعف الإنسان لأنه يعلم نقاط الضعف فيه، ولذلك اكتفى بتحديد فترة العدة بأربعة أشهر وعشرا فقط، و لم يُصدر أية أحكام قاسية أخرى. وبقوله (حليم) بيّن أن الله ذو حكمة عالية، يعلم الفترة المناسبة التي يجب أن تنتظروها. وإذا لم يصدر هذه الأوامر لحدثت مفاسد كثيرة في المجتمع ولاختل نظامه. فلا تتعجلوا بالزواج بحجة أن الزواج وسيلة للتقوى، فالله أعلم بفترة الانتظار المناسبة لهذا الموضوع.

لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (٢٣٧)

شرح الكلمات:

المُوسِع: أوسع الرجل: صار ذا سعة وغنى. وأوسع الله على فلان: أغناه (الأقرب).

المقتِر: أقترَ على عياله: قلَّ ماله وافتقر. وأقتر الله رزقه: ضيقه وقلّله (الأقرب).

التفسير: لقد ذكر الله هنا أحكاما أخرى عن الطلاق. فالنوع الأول من الطلاق المذكور من قبل هو ما يقع بسبب شدة الخصومة بين الزوجين، ولكن يحدث الطلاق أحيانا حتى قبل أن يجتمع الزوجان. فمثلا يظهر بعد عقد القران شهودٌ يذكرون ما يفسخ الزواج بينهما، أو ما يجعل الزواج أمرا مكروها في تلك الظروف.. كأن يشهد أحدٌ بأن الزوجين أخوان في الرضاعة. هذه الشهادة وإن كانت ناقصة ضعيفة.. فقد تُكرِّه الزوج بالزواج. وفعلا تظهر مثل هذه الشهادات أحيانا بعد عقد الزواج، وفي هذه الحالة يضطر الإنسان إلى الطلاق قبل أن يمس الزوجة. وفي بعض الأحيان يبلغ خبر الزواج كبارَ الأسرتين الذين لم يكونوا على علم به، فيقررون أن الظروف بين الأسرتين لا تسمح بهذا الزواج، فالأفضل أن يطلّقها. وهكذا يحدث الطلاق حتى قبل أن يتماسا.

وقوله تعالى (أو تفرضوا لهن فريضة) يدل على أن القِران الذي لم يحدّد فيه المهر جائز، ولكن كما صرح الفقهاء.. فإنه يقرّر فيه مهر المثل، أي يُؤخذ فيه بالنظر إلى مهور نساء الأسرة ويقدّر المهر بحسب ذلك (الهداية وشرح البداية، كتاب النكاح).

وقوله تعالى (ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين).. أي إذا طلقتم النساء قبل الدخول بهن أو قبل أن تفرضوا لهن مهرا، فمن واجبكم في كلا الحالين أن تعاملوهن بالحسنى وتسرِّحوهن بمنحهن بعض المال بما يليق. فميسور الحال يُعطي بحسب ميسرته، والفقير يُعطي بحسب مقدرته. وهذا ليس عملا تطوعيا وإنما حق على المحسنين. أي يجب على أصحاب التقوى والصلاح أن يودّعوا مطلقاتهم بمعاملة حسنة.

وَرَدَ في الحديث الشريف أن أنصاريا تزوج امرأة بدون أن يعيّن لها مهرا، ثم طلقها قبل أن يمسّها، فلما رُفع الأمر إلى النبي ﷺ سأله أن يعطيها شيئا إحسانا منه

بالمعروف. قال: إنني لا أملك شيئا. فقال: متعها بقلنسوتك (البحر المحيط).. أي إذا لم يجد شيئا تمنحها إياه فأعْطِها ولو غطاء رأسك. ومن هنا يمكن أن يقدّر الإنسان شدة وصية الإسلام بحسن معاملة المرأة عند تسريحها، حتى أن الإنسان إذا لم يكن يملك شيئا فليحسن إليها بعمامته ولا يفارقها دون أن تأخذ شيئا.

ولكن إذا حدث شجار بينهما فقد قدم القرآن تعليما مبدئيا آخر، وأمر برفع الأمر إلى القاضي ليتحرى الأحوال ويرى ما إذا كان الزوج قد أعطاها شيئا مناسبا بحسب مقدرته أم لا.

وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٨)

التفسير: في الآية السابقة بيّن كيفية التعامل في حالة عقْد القران بدون تعيين المهر واضطرار الرجل إلى الطلاق، وهنا يبيّن كيفية التعامل إذا حصل الطلاق بدون دخول على الزوجة، ولكنه قد عيّن لها مهرا، فقال: عليه أن يؤدي نصف المهر.

وهناك اختلاف حول المسّ في قوله (من قبل أن تمسوهن) فقال البعض: المسّ هو أن يرى الزوجان بعضهما البعض ويجلسا معا، ولكن بدون أن يحدث لقاء جنسي بينهما (التفسير المظهري للعثماني).

ويقول البعض الآخر إن المراد من المس هو حدوث علاقة خاصة بينهما.. .لأن كلمة "مس" تعني أيضا المباشرة الزوجية أو الجماع (إملاء ما منّ به الرحمان). وهناك حديث للرسول ﷺ يشرح هذا الموضوع، فعندما تم فتح الجزيرة العربية وأخذ الإسلام في الانتشار جاء شاب إلى النبي ممثلا قبيلته كِندة، وكانت معه أخته واسمها أسماء أو أميمة ولقبُها الجونية أو بنت الجوْن، سأل الشاب النبي ﷺ أن يتزوج من أخته الأرملة، وهي على قسط طيب من الجمال والكفاءة. ولما كان من

أهداف النبي ﷺ توحيد القبائل العربية قَبِل طلبه هذا وأعلن قرانه عليها بمهر قدره اثنتا عشرة أوقية من الفضة. فقال الشاب للنبي: يا رسول الله نحن من عِلية القوم، وهذا المهر قليل. فقال النبي: لم تمهَر أي من زوجاتي أو بناتي بأكثر من ذلك. فقَبِل الشاب، وتم عقد القران، وطلب النبي أن يرسل أحدا ليأتي بالزوجة. فبعث النبي أبا أُسيْد فذهب، ودعته الجونية في بيتها، فقال: لقد نزل الحجاب على أزواج النبي. فسألته عن أمور أخرى فذكرها لها. ثم أركبها بعيرا وجاء بها إلى المدينة. فأُنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النعمان بن شَراحيل ومعها خادمة لها. وفي بلادنا أيضا يبعثون أحد الخدم مع العروس حتى لا تلقى صعوبة من أي نوع. ولما كانت هذه المرأة شهيرة بجمالها، وبالنساء فضول للتعرف على العروس، توجهت نسوة من المدينة لرؤيتها. ويبدو أن إحدى النسوة قالت لها يجب أن تشتدي على زوجك، فإذا جاءك رسول الله فتمنَّعي وقولي: أعوذ بالله منك، فيحبك أكثر، ولا غرابة في ذلك، فلعل أحد المنافقين أثار هذه الفتنة عن طريق زوجته أو قريبته. فجاءها النبي ﷺ في خباء ضُرب لها. يقول راوي الحديث: فلما دخل عليها النبي ﷺ قال: هِبي نفسك لي. فقالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ فأهوى بيده عليها لتسكُن، فقالت: أعوذ بالله منك! فقال: قد عُذت بمعاذ. وفي رواية: لقد عُذتِ بعظيم. ثم خرج علينا، وقال: يا أبا أُسيْد اكْسُها رازِقِيّتين، وأَلْحِقْها بأهلها (البخاري، كتاب الطلاق، مسند أحمد جزء ٣ ص ٤٩٨).

فأخذها أبو أسيد إلى أهلها. فشق ذلك على قبيلتها ولاموها كثيرا، ولكنها أصرت على أن هذا من شقاوتي وأن هناك من غرّر بها وقال لها: إنه عندما يأتيك النبي ﷺ فأظْهري البُعد عنه والنفور منه، فهذا سوف يخيفه. وسواء كان هذا ما حدث بالضبط أم لا فإنها أظهرت النفور فتركها النبي ﷺ وسرَّحها.

فعلاوة على المهر أعطاها النبي رداءين إحسانا منه، عملا بقوله تعالى (ولا تنسوا الفضل بينكم) فهذا الحكم فيما يتعلق بالمرأة التي لم يمسّها زوجها.

ويتبيّن من هذا الحديث أن المراد من المسّ ليس المسّ الظاهري، وإنما العلاقات الزوجية الخاصة، وإلا فإن النبي ﷺ قد وضع يده عليها ومسَّها ظاهريا.

من هو الذي بيده عقد النكاح في قوله تعالى (إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح)؟ قال البعض إنه الزوج، لأنه بعد عقد القران تكون بيده عقدة النكاح. والمراد من عفو الزوج ألا يكتفي بإعطائها نصف المهر، وإنما يعطيها المهر كاملا. ويقول البعض إن الذي بيده عقدة النكاح هم أولياء المرأة، وقد خُيّروا هنا ألا يأخذوا نصف المهر إذا شاءوا. ومعنى كون عقدة النكاح بيدهم أن زواج المرأة لا يتم إلا بإذنهم.

وقد اعترض البعض على المعنى الأول وقالوا: إن على الزوج أن يؤدي المهر، والذي يؤدي لا يقال عنه إنه عفا (تفسير الرازي). ولكن هذا الاعتراض يدل على عدم إلمام باللغة العربية لأن العفو لغة يعني الزيادة أيضا، فيقال: عفا فلان الشعر: أطاله (اللسان). وجاء في الحديث: أعْفوا اللِّحى أي أطيلوها (مسلم، الطهارة). وكان من عادة العرب أن يؤدوا المهر قبل الزواج. والعفو من الزوج ألا يسترد النصف الذي أعطاه. فالمعنى أنكم إذا طلقتم النساء قبل المسّ فزيدوا على النصف، أو إذا كنتم قد دفعتم المهر كاملا أو نصفه فلا تستردوه. وقد فسر السلف العبارة بهذين التفسيرين.. قال القاضي شريح: أنا أعفو عن مهور بني مرة وإن كرِهْن (البحر المحيط). والواقع أنه لا مجال للكراهية أو عدمها من قِبَل المرأة في قول القاضي شريح وإنما المراد أنه إذا لم تستطع المرأة أن تعفو مثلا كأن تكون دون سن الرشد ولا تستطيع التصرف في أموالها، فيمكن لوليها أن يعلن هذا العفو، وهو عفو من قِبَل المرأة نفسها ولا حاجة أن تُسأل عن ذلك.

ومما يؤكد عفو الزوج أيضا ما جاء في الأثر: فقد تزوج الصحابي جبير بن مطعم فتاة، فلما طلقها أعطاها المهر الذي عيّنه مع الزيادة، ثم قال: أنا أحق بالعفو (الكشاف).

وفي قوله (وأن تعفوا أقرب للتقوى) وجّه الخطاب إلى أولياء المرأة وأقارب الزوج، وبيّن هنا مبدأ هاما بأن التخلّي عن الحقوق أفضل من المطالبة بها وهذا هو مقتضى التقوى. وللأسف أن الناس لا يعملون بهذا التعليم، بل يطالبون بحقوقهم دائما ويتخاصمون عليها، بدلا من أن يُقْدموا على الإحسان إلى الطرف الآخر، مع أن الله يوصي بكلمات صريحة أن العفو أقرب للتقوى.

والمعنى أن على المرأة أن تفكر أنها ما دامت لم تسكن في بيت الرجل، فما الحرج لو عفت عن المهر له؟ كذلك يفكر الرجل: صحيح أنها لم تسكن في بيتي، ولكنها قد نُسبت إليّ، فعليّ أن أعطيها بعض الزيادة. وكذلك على الأولياء أن يرضوا بما لا يبقى معه فتنة.

وقوله تعالى (ولا تنسوا الفضل بينكم). النسيان هنا لا يعني النسيان العام، ولكنه بمعنى الترك والتخلي، كما قال في موضع آخر (نسوا الله فنسيهم) (التوبة:٦٧).. أي أنهم تركوا الله فتركهم. والمراد من الفضل هنا العمل الذي يفضل به الإنسان الآخرين. وبهذا يوصي الله تعالى أن يسعى كل فرد أن يزيد عن صاحبه برا ومروءة في المعاملات وأن يسبقه في أعمال الخير.

(إن الله بما تعملون بصير).. أي تذكروا أن الله يرى أعمالكم، ولا يترك حسنة إلا ويجازيكم عليها بأحسن ما عملتم. فاعملوا بهذه الأوامر لتنالوا رضوان الله.

حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (٢٣٩)

شرح الكلمات:

قانتين – القنوت: الطاعة؛ القيام في الصلاة؛ الدعاء؛ الخشوع وخفض الجناح وسكون الأطراف وترك الالتفات مِن رَهَب الله (الأقرب).

التفسير: في سياق الزواج ذكر الله هنا الصلوات، لأن الناس عموما يتكاسلون عن الصلاة بسبب الزواج. فأولا: يسهرون إلى وقت متأخر من الليل مما يؤدي إلى التغافل عن صلاة التهجد وأداء صلاة الفجر مع الجماعة، وثانيا: تشغلهم أعمالهم اليومية عن الصلوات. فالزواج يؤدي إلى نقص في العبادات، لأن مشاغل الإنسان تزداد بالعلاقات بين الزوجين، وبالرعاية والعناية بالأطفال، وبالكدّ لكسب المعاش، وبالنقصان في الطهارة.. ولكن الله تعالى يقول: مهما زادت مشاغلكم، ومهما بذلتم من جهود إضافية لكسب المعاش، ومهما تشتتت أفكاركم هنا وهناك.. فحذار أن تتكاسلوا عن الصلوات.. وخاصة الصلاة الوسطى.. فحافِظوا عليها دوما.

فما هي هذا الصلاة الوسطى؟ قال البعض صلاة التهجد، وإني أميل إلى هذا الرأي، فهي بين صلاة العشاء والصبح. وقال البعض إنها الصلاة التي تحين وقت انشغال الإنسان بأعماله (الكشاف والبحر المحيط).

وهناك بعض الأحاديث التي تبيّن أن النبي ﷺ قال: إنها صلاة العصر. فعن سمرة بن جندب أن النبي ﷺ يوم غزوة الخندق قال: (حبسونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس. ملأ الله بيوتهم وقبورهم وأجوافهم نارا) (البخاري والترمذي، التفسير). ونفس هذا الحديث يثبت أيضا أن الصلاة الوسطى هي التي تحين وقت انشغال الإنسان في عمله، وقد جاءت صلاة العصر يوم الخندق أثناء انشغال المسلمين في القتال، ولعل هذا هو السبب في أن النبي سماها الصلاة الوسطى.

والوسطى تعني أيضا الفضلى والعليا (الكشاف). والواضح أن الصلاة التي يؤديها الإنسان بترك مشاغله الكثيرة هي التي تكون له الوسطى، وسببا في كثرة نزول البركات والأنوار.

وأرى أن كلمة (حافظوا) تشير إلى أمر آخر أيضا. فالمحافظة من باب المفاعلة الذي يدل على الاشتراك. فالله ينصح الرجل والمرأة أنهما بهذا الزواج أصبحا شريكين،

ومن واجبهما أن يحافظا معا على الصلاة وخصوصا الصلاة الوسطى.. وهي صلاة التهجد. وقد ورد في الحديث أن الرجل لو استيقظ لصلاة التهجد فليوقظ أهله، وإذا لم تستيقظ فليرش وجهها خفيفا بالماء. أما إذا استيقظت المرأة فلتوقظ زوجها ولترش الماء عليه لإيقاظه إذا لم يستيقظ (المشكاة: الصلاة). فما دام النبي ﷺ قد أكد على صلاة التهجد، فيمكن أن تقدّر مدى تأكيده على المحافظة على الصلوات الأخرى. والمعنى أن على الزوجين أن يحافظا على صلاة بعضهما، وأن يعملا على رقي كل واحد منهما في العبادة.

قوله (وقوموا لله قانتين) يعني ألا تتشتت أفكارهم أثناء الصلاة، وإنما عليكم بالتفرغ إلى العبادة بإخلاص تام وطاعة كاملة وتبتل صادق. كان الصحابة قبل نزول هذا الأمر أحيانا يتحدثون فيما بينهم أثناء الصلاة، وبعد نزوله امتنعوا تماما من ذلك (الترمذي، التفسير).

فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٤٠)

التفسير: يركز الله هنا على أهمية الصلاة أكثر فيقول: دعك من الحديث عن العلاقات الزوجية، فلو كنتم مطارَدين من العدو، سواء كنتم مشاة أو على ظهور الدواب، فينبغي أن لا تهملوا الصلاة. فكأنه يقول: لا يجوز التغافل عن الصلاة في أي حال.. في الخوف أو في الأمن، حتى لا يجوز لكم ترك الصلاة وأنتم في خطر أشد من الخطر الذي يدعو لصلاة الخوف وقت القتال. فمهما كان حالكم يجب أن تُصَلّوا. ورد في الحديث أن عبد الله بن عمر سئل عن صلاة الخوف، فبيّن طريقتها ثم قال (فإن كان خوف أشد من ذلك صلّوا رجالا قياما على أقدامكم أو ركبانا مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها). قال مالك: قال نافع: لا أرى عبد الله قد ذكر ذلك إلا عن رسول الله ﷺ (البخاري، التفسير).

فيتبيّن من ذلك أن النبي كان يرى من هذه الآية أنها أشد خطرا من القتال الذي تُؤَدّى فيه صلاة الخوف التي يصلي فيها الناس خلف إمام (النساء: ١٠٣). أما في هذه الحالة فلا يجد الإنسان الفرصة ليتوقف ويصلي، وإنما يضطر لأداء الصلاة وهو يعدو. على سبيل المثال.. لو أن أحدا من عيون المسلمين شعر العدو بوجوده، ففر في اتجاه جيش المسلمين يعدو أو راكبا جواده، ويطارده عدد من جنود العدو، فلا يستطيع أن يتوقف ليترجل عن الحصان ويصلي إذا حان وقت الصلاة ، فيدركه العدو ويُحرَم جيش المسلمين من المعلومات التي جمعها والتي أُرسل من أجلها. وما دام من الضروري له أن ينجو ويصل بالمعلومات سالما، لذلك يرخّص له الصلاة على ظهر جواده. وكما يرخّص للمريض أن يصلي وهو مستلق أو بالإشارة في بعض الأحيان، كذلك يرخّص لهذا أن يؤدي الصلاة كما يشاء.. كأن يردد كلمات الصلاة وهو على ظهر جواده، وعندما يركع أو يسجد يحرك رأسه قليلا، ويكتفي بالتسبيح مرتين، ويكمل صلاته هكذا بسرعة.. وتكون صلاته مقبولة حتى ولو لم يكن مستقبل القبلة. نعم، إذا وجد فرصة ليستقبل القبلة عند بداية الصلاة فليفعل، وبعدها تجوز صلاته أينما توجّه. فأداء الصلاة بصورة مختلفة جائز وقت الخوف. سواء أدّاها راكبا حصانه أو بالإشارات فلا بأس. قد يكون منبطحا ومصوِّبا بندقيته إلى العدو وتحين الصلاة فإنه يستطيع أن يصلي وهو في هذا الوضع ويطلق النار على العدو عند الضرورة.

ويمكن أن تؤدّى صلاة الخوف هذه داخل المدن عند الضرورة في حالة الخوف.. كأن يكون هناك قتال بين بلدين.. فيجوز لسكان القرى المجاورة للحدود أن يرددوا كلمات الصلاة وهم قيام يطلقون النار على العدو المهاجم.

وقوله تعالى (فإذا أمنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون) يبيّن أنه عند زوال الخوف ودخول الأمن يجب أداء الصلاة كما أُمرتم في قوله تعالى (قوموا لله قانتين) أي صامتين ثابتين.

وقوله (كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون) أي بالكيفية التي علمكم الله إياها.. أو اذكروا الله لأنه علّمكم ما لم تكونوا تعلمون من قبل. بهذه الكلمات أعلن القرآن الكريم أمام العالم أن الله علّم الناس بهذا الكتاب علوما روحانية لم تذكر في أي كتاب سماوي لأي دين من قبل.

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ(٢٤١)

التفسير: في قوله (وصية) هناك فعل محذوف قبلها تقديره "يوصون" أي يوصون وصية لأزواجهم. وهناك أيضا محذوف قبل (متاعا) تقديره: أن يمتعوهن متاعا إلى الحول غير إخراج. فعلى المتوفى أن يوصي أهله الذين سيقومون بتنفيذ وصيته أن يمتِّعوا زوجته بالإقامة في بيته إلى انقضاء سنة كاملة ولا يخرجوها من البيت خلال هذه الفترة. (وغير إخراج) بدل من (متاعا) والمعنى المراد من هذا المتاع ألا يخرجوهن (إملاء ما مَنَّ به الرحمان). حتى وإن كان بيت المتوفى في نصيب أحد ورثته عند تقسيم الإرث، فمع ذلك يترك الأرملة تعيش في البيت لمدة سنة كاملة. ولا يعني ذلك أن الأرملة لا تستطيع مفارقة بيت زوجها المتوفى، بل لها أن تخرج وتترك البيت لمصلحتها إذا رأت ذلك بعد انقضاء العدة. قد فرض على الورثة شرط انقضاء سنة كاملة لمصلحة المرأة المتوفى عنها زوجها وراحتها. فعليها أن تبقى في بيته أيام العدة فقط، وأما بعدها فلها أن تترك هذا البيت لما فيه مصلحتها.

وهناك اختلاف فيما إذا كانت فترة العدة متضمنة في هذه السنة أم لا. وعندي أن نقبل بما فيه صالح المرأة، أي أن السنة الكاملة علاوة على فترة العدة. ولكن الأسف أنه لا يعمل أحد بهذا التعليم. لا أهل المتوفى ولا أرملته. إذا كان للأرملة أطفال فإن الأقارب يصبرون بعض الوقت، وإذا لم يكن له أولاد منها فإنهم بعد بضعة أشهر

يطالبون بتوزيع أملاكه وبيته على الورثة، مع أنه من الضروري أن تمكث الأرملة في بيته سنة كاملة، وقد أكد الله على ذلك تأكيدا شديدا.

وقال البعض إن هذه الآية منسوخة بآية الميراث وما ورد فيها من أحكام (تفسير الرازي). ولكن هذا خطأ، فليس هناك أي علاقة بين ما تناله الأرملة من ميراث زوجها وبين موضوع آيتنا هذه. فذلك حكم منفصل مستقل. وإنما الواقع أن الله تعالى قد فرض أن تنال المرأة نصيبها من إرث زوجها.. فضلا عن أن تتمتع بالإقامة في بيته سنة كاملة مع نفقات طعامها ومعيشتها.

وبقوله (فإن خرجن فلا جناح عليكم في ما فعلن في أنفسهن من معروف) بيّن أنه ليس المراد أن تحتجزوا الأرملة سنة كاملة في البيت، وإنما أن تكون لها حرية كاملة للإقامة في بيت زوجها لسنة كاملة، ولكن إذا تركت البيت قبل انقضاء السنة فلا تمنعوها من ذلك. في أيام العدة خروجها من بيتها محرم عليها، ولكن ليس هناك إثم في أن تغادره بعد انقضاء العدة.

فمن الخطأ إذن اعتبار هذه الآية منسوخة بآية العدَّة أيضا، وإنما الواقع أن في ذلك تأكيدا زائدا على أهل المتوفى بحسن معاملة الأرملة، لأنها لا تستطيع أن تؤسس بيتا جديدا أو تجد زوجا بسهولة. إنها لا تستطيع الخروج قبل أربعة أشهر وعشرا، ولكن بعد ذلك يجب ألا يخرجها أحد لمدة سنة، اللهم إلا إذا أرادت هي أن تخرج، فقد سمح الله لها بذلك إذ اعتبر هذا العمل معروفا في قوله (ما فعلن في أنفسهن من معروف) وكلمة (معروف) تتردد في القرآن الكريم كثيرا، وهي مشتقة من (عُرْف) ومعناه ما يُعرف. وقد كتب الإمام الراغب: المعروف اسم لكل فعل يُعرف بالعقل والشرع حُسْنُه (المفردات).

فإذا عُرف حُسن فعلٍ عند الشرع، فيسمى مطابقا للقانون، وإذا عرف حسنه عند العقل العام فيسمى مطابقا للعادة؛ لأن الأمر الذي يعرف حسنه كل إنسان يصبح مُروَّجًا بين الناس، والأمر الذي يعرف حسنه عند شخص معين فيسمى مناسبا

لحاله، لأنه لا يخص فردا من الأفراد من الحسنات إلا ما يكون مطابقا لحاله، فالمعروف هو ما يطابق القانون أو عادات القوم، ولكنه يعني هنا ما هو محبَّذ ومفضّل. والمراد من الآية هنا: سواء تزوجت هذه الأرامل بعد العدَّة أو ذهبن إلى بيوت آبائهن أو أقاربهن، أو توظفن في مكان. فلا اعتراض عليكم، كما لا يحق لكم أن تمانعوهن.

وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ(٢٤٢)كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ(٢٤٣)

التفسير: عند نهاية موضوع الطلاق كرر الله وصيته بحسن معاملة المطلقات. هناك عموما سخط تجاه المطلقات، ولذلك قال عامِلوهن بالحسنى. وبعطف قوله (وللمطلقات متاع بالمعروف) على ما قبله من الآيات بيّن أن المطلقات أيضا لو اضطررن للإقامة في بيوتهم أكثر من فترة العدة فيجب أن تسمحوا لهن بذلك وتمتعوهن متاعا بالمعروف.. فهذا واجب على المتقين. فالواجب ألا تعامَل المطلقة بما يخالف المروءة، ولا تخرَج من البيت بمجرد انتهاء فترة العدة فورا، بل يجب إعطاءها فرصة كافية لتنتقل من هناك براحتها، وذلك على سبيل الإحسان إليها.

والعجب أن المسلمين الذين أمرهم الله أن يُسدوا معروفا إلى المطلقات علاوة على أداء مهورهن.. يهضمون مهورهن أيضا. والواقع أنه لو عمل الناس بهذا التعليم القرآني لتمَّ القضاء على كثير من المفاسد والخصومات، وهذا الطلاق الذي أحله الله على سبيل الاضطرار.. لم يؤد إلى هذه الخشونة التي تحدث بين الطرفين، ولَشَعر الطرفان أنهما ينفصلان مضطرين..وإلا فليس هناك أي خشونة ومرارة بينهما.

ثم قال (كذلك يبيّن الله لكم آياته لعلكم تعقلون) أي يفصّل الله آياته لمصلحتكم ومنفعتكم ولتتقوا الأخطاء والتقصيرات.

والمعنى العام لكلمة "آية" هو العلامة، ولكن القرآن قد استخدمها حينا في معنى ما يوجه الأنظار إلى الله تعالى؛ وآخر بما يهدي إلى الإيمان؛ وتارة بما يحمي الإنسان من العذاب؛ وأخرى بما يهدي إلى الصراط السوي من المدنية والحضارة (الأقرب). وقد وردت كلمة آيات هنا بمعنى الأحكام التي ترشد إلى المدنية الصحيحة، والمعنى أنه قد لوحظ في بيان الأحكام الشرعية أن يكون هناك تعليم في كل أمر ضروري، وبطريقة تحمي الناس من السيئات والتقصيرات. ويدل على ذلك قوله تعالى (لعلكم تتقون).

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ(٢٤٤)

التفسير: مَنْ هؤلاء الذين خرجوا من ديارهم ثم بعثهم الله بعد الموت وأعطاهم حياة جديدة؟ فلنتذكر أن هؤلاء هم بنو إسرائيل الذين خرجوا من مصر مخافة الموت. والدليل على ذلك أن كل الأمور المذكورة في هذه الآية تنطبق على أحداث بني إسرائيل.

فخروجهم خوفا من الموت مذكور في قوله تعالى (وإذ نجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم (البقرة: ٥٠).

أما خروجهم من ديارهم فقد جاء في قوله تعالى (وأوحينا إلى موسى أن أسر بعبادي إنكم متبعون) (الشعراء: ٥٣).. أي أمرنا موسى أن يخرج بقومه بني إسرائيل ليلا وأنهم سوف يطارَدون.

وعلامة أنهم ألوف أيضا تنطبق على بني إسرائيل، لأنهم وقت خروجهم من مصر كانوا يبلغون عدة آلاف. وتخبرنا التوراة أن بني إسرائيل عندما دخلوا مصر كانوا كلهم "٧٠" (تكوين ٤٦:٢٧). وعند خروجهم منها بعد ٢١٥ سنة في زمن

موسى وصل عددهم إلى ٦٠٠,٠٠٠ غير الأطفال والنسوة، فقد جاء أنهم سافروا من رعميس إلى سُكّوت نحو ٦٠٠,٠٠٠ ماشٍ من الرجال عدا الأولاد (خروج ١٢:٣٧). وكذلك جاء أنهم كانوا ٦٠٣,٥٥٠ شخصا (عدد١:٤٦). ولو جمعنا إليهم الإناث والأولاد الصغار لوصل هذا العدد إلى مليونين ونصف تقريبا. ولكن مما يخالف العقل والواقع أن يتكاثر ٧٠ ليصلوا إلى ٢,٥٠٠,٠٠٠ خلال ٢١٥ عاما. ثم عندما خرج موسى مع قومه من مصر إلى كنعان تاهوا في الطريق أربعين سنة في البرية. فهل يمكن توفير الطعام لأربعين سنة في البرية لشعب يبلغ مليونين ونصف؟! صحيح أن التوراة تذكر أن الرب أنزل لهم السماني وأخرج لهم من الأرض الفِطْر (خروج١٦:١٣)، ولكن التوراة نفسها تقول إن الطعام لم يتيسر لهم طوال هذه الفترة (المرجع السابق). فكيف تهيأ لهم الرزق طول هذه المدة؟ ثم إن التوراة تقول إنهم كانوا يشربون من عين واحدة (خروج ١٧:٧). لا يقبل العقل السليم أن كل هذا العدد البالغ مليونين ونصف كانوا يروون عطشهم من عين واحدة.

الحقيقة أن بيان التوراة مبالغ فيه جدا، والواقع ما ذكره القرآن الكريم من أن بني إسرائيل الهاربين من ظلم فرعون كان عددهم بضعة ألوف، وإلا فكيف يمكن أن يخاف اليهود —الذين بلغ عددهم مليونين ونصف–من القبائل الفلسطينية الصغيرة، وكان عدد سكان فلسطين–حتى في زمن ازدهارها —لم يتجاوز مليونين ونصف أو ثلاثة ملايين على الأكثر، بل في الزمن الحاضر كان عدد سكان فلسطين قبل التقسيم مليونا وثمانمائة ألف تقريبا. أما في الزمن القديم حينما لم تتيسر وسائل نقل الطعام فمن المستحيل أن يكون هناك تجمع سكاني كبير كهذا في مناطق غير زراعية. إذًا، ففي زمن موسى لم يتجاوز عدد الفلسطينيين بضعة آلاف يقينا. ففي أحداث القتال بين بني إسرائيل وأعدائهم لا نجد إلا عدد المئات دائما. ولو كان عدد القادمين مع موسى إلى فلسطين مليونين ونصف فلا يمكن تدبير طعامهم حتى وإن كانوا حكاما في ذلك الوقت.. دعك من تدبير طعامهم في وقت السفر.

وعندئذ ما كان بهم حاجة لقتال قبائل فلسطين، وإنما كان يكفيهم أن يدفعوا بالأكتاف أعداءهم الذين كانوا أيضا عدة آلاف. فالمراد من (وهم ألوف) هم بنو إسرائيل (لمزيد من التفاصيل راجع تفسير سورة مريم).

والعلامة الرابعة أن الله قال لهم موتوا. وقد ذُكرت هذه العلامة للإسرائيليين في مكان آخر من القرآن الكريم (فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض. فلا تأس على القوم الفاسقين) (المائدة: ٣٧).

والعلامة الخامسة أنهم بُعثوا بعد الموت، وقد ذُكرت في القرآن الكريم في قوله تعالى (وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون.ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون) (البقرة: ٥٦و٥٧).

وعندي أن المرادَ من (حتى نرى الله جهرة) هو قولُهم (فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون) (المائدة: ٢٥). فعوقبوا بالتيه لأربعين سنة، وقد أشير إلى ذلك بقوله (فأخذتكم الصاعقة).

فالمراد إذن من قوله (ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم..) هم بنو إسرائيل الذين صاروا عرضة لاضطهاد مستمر من فرعون، وكانوا واقعين في هوة الهلاك.كان أبناؤهم يُقتلون ودُمّرت حياتهم القومية تماما، ولكن الله نجاهم من بلاد مصر، ووعدهم أرضَ فلسطين، وأمرهم أن يحاربوا عدوهم وينتصروا عليه، ولكنهم لجهلهم قالوا: (يا موسى إنا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها، فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون) (المائدة: ٢٥). وكانت النتيجة أن الله أنزل عليهم الموت.. أي تعرضوا لسخط الله أربعين سنة في التيه. ثم عندما كبرت ذريتهم وشبَّت، وقدمت التضحيات كما أراد الله بعثهم سبحانه من جديد، وفتح لهم أبواب كنعان، واستولوا على الحكم فيها، وإلى ذلك أشير في قوله (ثم أحياهم) وكذلك في قوله (ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون).

وقوله تعالى (فقال لهم الله موتوا) يشير أيضا إلى أنهم عندما خرجوا من بيوتهم حذر الموت وأرادوا أن تُكتب لهم الحياة.. أشار الله عليهم -لكي يتحقق لهم ما أرادوا – بأن يوردوا الموت على أنفسهم. وبالطبع كان هذا العلاج عجيبا جدا في نظر قوم غادروا بيوتهم خوفا من الموت. هؤلاء الذين تركوا وراءهم كل ما يملكون من وطن، وإن لم يكن أصليا؛ ومن ممتلكات، وإن كانت قليلة؛ ومكانة وعزة، وأن كانت ضئيلة؛ وأصدقاء وجلساء وبلدا كانوا يفهمون لغته؛ وارتحلوا بأمر من الله إلى بلد لم يكونوا يعرفونه ولا يتكلمون لغته، وليس لهم فيه ممتلكات، ولم يكونوا مطلعين على أمانة أهله، ولم يكن أهله مطلعين على أمانتهم، ولم يكن أهله يفرّقون بين صغيرهم وكبيرهم.

لم تكن هذه تضحية عادية، ومع ذلك بذلوها لأنهم كانوا يحبون الحياة أشد الحب، وإلا ما تركوا بلادهم. ولكنهم عندما وصلوا إلى الأرض الموعودة وسألوا الله: أين تلك الحياة التي وعدتنا بها؟ قال لهم الله: موتوا لتحيوا! فتحيروا.. ما هذا الذي يقال لهم؟ لقد قدّم لنا فرعون كأس الموت، وها هو الرب يقدم لنا نفس الكأس! لقد أراد فرعون موتهم، فقالوا: بل نريد الحياة.. وسوف نتوسل ونتضرع إلى الله؛ ولكن بعد الضراعة نالوا نفس الجواب: موتوا! إنهم في حيرة. هل يعتبرون فرعون صديقا لهم أم يعتبرون الله – تعالى –عدوا لهم؟ هل يريد فرعون إحياءهم أم أن الله يريد هلاكهم.. لأن المكتوب على الكأسين كلتيهما هو الموت؟

ففزعوا، وقال ضعفاء الإيمان منهم: لقد جئنا هنا فارّين من الموت. لو كان علينا شرب كأس الموت فلِمَ لَمْ نشربها هناك؟ ما الداعي لتحمل كل هذا العناء؟ لسنا مستعدين لشربه. لقد خُدعنا. لو كان الموت نصيبنا هنا أيضا فلماذا وُعدنا بالحياة؟ بعد كل هذه الوعود والآمال تعرضنا لشماتة الأعداء، ولسوف يضحكون منا ويقولون: انظروا إلى هؤلاء الحمقى الذين فروا من الموت وكان الموت ينتظرهم هناك أيضا!

هؤلاء هم قوم موسى. كان فرعون يريد إبادتهم، ولكن موسى قال لهم: سوف يتزوجون بناتكم، ويقتلون رجالكم، ويباد نسلكم، ويبدأ نسل الأعداء منهم.. فاتقوا هذا الموت وهذه الإبادة ولا تحتملوا حياة الذل. وقال لهم الله إن كأس الحياة والعز تنتظركم في أرض كنعان. فتركوا ديارهم وأموالهم، وجاههم وراحتهم التي كانوا يتمتعون بها في ظل الحكومة المصرية.

يقول الله تعالى إن هؤلاء الخارجين من بيوتهم كانوا أُلوفا، وكان معهم كثير من الصغار والنساء والشيوخ. والمألوف أن يكون ٢٠% من القوم رجالا بالغين. وعادة يكون عدد الرجال الصالحين للحرب في الأمم المتحضرة ٦%، أما في الأمم غير المتحضرة فتزيد هذه النسبة إلى ١٦%. فلو كان عددهم ٥٠,٠٠٠ لكان منهم ٨,٠٠٠ صالحين للحرب. ولكن لم تكن عندهم خبرة قتالية، فأنّى لصانعي اللَّبِن أن يعرفوا أساليب القتال وفنون الحرب؟ فأشار موسى إلى أمة من ذوي الوجوه الحمراء.. كانوا يتصدون لقتال العرب يمينا، ويقفون في وجه هجمات اليونان يسارا، وكانوا يحتكون بثلاث من الأمم التي تربت في مهد الحضارة: هم اليونان والفرس والمصريون.. لذلك كانوا يعرفون أساليبهم جميعا، ثم كانوا بأنفسهم متحضرين يعيشون في مدن كبيرة، وكانوا يزيدون على بني إسرائيل عشر مرات.. إلى هذه الأمة شديدة البأس المتمرسة في القتال.. أشار موسى وقال لقومه: قاتلوهم واستولوا على السلطة!

من السهل أن يبدي الإنسان الدهشة من سلوك الإسرائيليين، ولكن فكر: إذا دعاك صديق للطعام، ثم صحبك في الموعد إلى السوق، ودخل بك إلى مطعم كبير حيث يباع الطعام بسعر أعلى خمسة أو ستة أضعاف.. وقال لك: اشتر طعاما من هنا كما تشاء! ..أو قال ها هو البيت في الجانب الآخر، تفوح منه رائحة الطعام الجيد، وما عليك إلا أن تقتحمه وتشج رأس صاحبه وتأخذ منه الطعام! ..ماذا يكون حالك بسماع هذا القول؟ سوف تعتبر كلام صديقك سخرية مهينة، وسوف تغضب عليه، وربما تهاجمه من شدة الغضب. هكذا كان الحال هنا. جاء موسى

بقومه من مئات الأميال على وعد أنهم إذا وصلوا هناك نالوا الحكم. ولكن بعد وصولهم قال لهم: قاتِلوا الحكام في أرض كنعان تنالوا الحكم. ونظرا للجهالة في بني إسرائيل حينئذ.. يمكن القول إنهم لا بد أن يكونوا قد لطموا الوجوه، ونظروا إلى موسى في حيرة وقالوا: لقد وعدتنا شيئا آخر.. ماذا تقول؟ لماذا لم تقل لنا في مصر: قاتلوا فرعون وخذوا الحكم منه، وكان من الممكن أن نفعل ذلك هناك، لأن رجالنا كانوا يعملون في بيوتهم، وكان وزراؤهم من معارفنا، وكنا نتمتع بكثير من التسهيلات هناك، أما هنا فلغتنا تختلف عن لغة القوم، ولا نستطيع التجسس عليهم، وليس عندنا الوسائل التي كنا نتمتع بها في مصر. متى كان القضاء على هذا القوم مهمة سهلة حتى أخرجتنا من مصر وقلت: اقضوا عليهم وانتزعوا منهم الملك؟ هذا كان وعدا من الله.. ولكنهم لم يكونوا يستطيعون رؤية الله وإلا لتشاجروا أيضا معه! سبحانه. ولما كانوا يرون موسى أمامهم خاطبوه.. وفي الظاهر تصرفوا معه بمروءة وأدب.. وإلا كان من الممكن أن يهاجموه قائلين: لقد خدعتنا. تقول التوراة إنهم بكوا وضربوا الصدور وغضبوا كما يغضب الأطفال الصغار (تثنية: ١). أما القرآن الكريم فيقول إنهم قالوا لموسى: (اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون) (المائدة:٢٥). إن أعداءنا قوم أشداء متمرسون بفنون القتال مزودون بأسلحة أكثر مما عندنا، وهم على أرض وطنهم، يعرفون طرقهم جيدا؛ أما نحن فلا نعرف حتى كيف نطاردهم. إنهم في قلاع حصينة، ونحن في البراري. لقد وعدتنا أننا سنُعطى الملك؛ فلن نحرك ساكنا وسوف نجلس هنا، فاذهب أنت وربك وافتحا لنا البلد.

يبدو من الظاهر أن موسى لم يَفِ حرفيا بما وعد به بني إسرائيل؛ ولكن إذا نظرنا إلى الموقف من زاوية أخرى تتغير الصورة تماما. بعد فتح مكة، وبعد الرجوع من إحدى الغزوات قال النبي ﷺ للأنصار: لقد بلغني أنكم تقولون إن محمدا يقسم الغنائم على المهاجرين مع أنّ سيوفنا هي التي تقطر دما. فقالوا: نعم، يا رسول الله، قال بذلك أحدُ شبابنا جهلا منه. فقال النبي ﷺ: إنه يحق لكم أن تقولوا: وجدنا

محمدا مشردا فآويناه في بيوتنا، وكان قومه متعطشين لدمه فدافعنا عنه ضدهم. لم يكن أحد يستجيب لقوله فصدقناه، وبلّغنا الناس رسالته. وعندما تم الفتح قسّم الغنائم على قومه و لم يعطنا شيئا، ولكن يمكن أن تقولوا أيضا: إن محمدا مكّن لنا أن نتقرب من الله، وهيأ لنا نعمة التقوى الجليلة، ويسّر لنا حب الله. ثم إن الله بفضله كتب له الفتح، وقام جنوده القُدوسيون بفتح مكة. كانت مكة مولدا لمحمد وموطنا للمهاجرين، وكان هؤلاء المهاجرون المكيون يتوقعون أنهم يستعيدون بيوتهم بفتح مكة، ولكنهم رجعوا ببعض الجِمال والشياه، أما نحن فقد رجعنا بمحمد رسول الله (البخاري: المغازي).

من هاتين الزاويتين يمكن رؤية هذا المشهد. إذا كان الله يريد لهم حكما ماديا ظاهريا كحكم فرعون فلماذا لم ينتزعه الله من فرعون ويعطِه بني إسرائيل؟ كلا،كان الله يريد لهم حكما متأسسا على أخلاق حميدة. لم يكن يريد أن يعطيهم حياة تافهة، فمثل هذه الحياة يعطيها حتى أدنى السوقة لولده حين يُنْجِبه. ولكن الله أراد أن يهب لهم حياة دائمة تقوم على مكارم الأخلاق التي لم يكن فرعون يستطيع إعطاءهم إياها. مثل هذه الحياة لا تتيسر إلا بالتربية والتعود على بذل التضحيات. لقد أراد الله إحياءهم بآياته المتجددة حتى يتصدى أحدهم لعشرة، ثم إذا كتب لهم الفتح بعد ذلك لرأوا فيه آية حية، ولَتَمَّ به إصلاحهم ونالوا حياة حقيقية.

فكأن الكأسين وإن كانتا للموت.. فإن في كأس فرعون شراب الموت، وفي كأس الله ماء الحياة. هذا هو الفرق الذي لم يستطيعوا فهمه. لو شربوا كأس فرعون لماتوا للأبد، ولو شربوا كأس الله لماتوا موتا مؤقتا نالوا بعده حياة أبدية. ولكنهم لم يتبيّنوا هذا الفرق، ورفضوا شرب كأس قّدمها الله لهم كما رفضوا كأسا قدمها لهم فرعون. عندئذ قال لهم الله: موتوا. لقد رفضتم أن تقبلوا الموت بأيديكم، والآن سوف نهلككم بأيدينا. ولكن الله فرّق بين الموت الذي أورده فرعون عليهم وبين

الموت الذي أورده الله عليهم. لّما كان هؤلاء قد خرجوا من ديارهم بوعد من الله لذلك أحياهم بعد فترة من الموت المؤقت، وهكذا حقّق سبحانه وعده.

ففي هذه الآية الوجيزة صوّر الله صراع البقاء بين الأمم تصويرا رائعا. في الدعاء الإبراهيمي ذُكرت أربع مهام للنبي ﷺ (يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم) (البقرة:١٣٠).. أي ١-تلاوة آيات الله ٢-تعليم الكتاب ٣-تعليم حِكَم الشرع ٤-تزكية النفوس. والآية التي نحن بصدد تفسيرها تندرج تحت تعليم الحكمة. فقد بيّن الله بضرب هذا المثال هنا سبل رقي الأمم وقال: إذا كانت أمة في خطر الموت فعلاجها إما أن تقبل الموت بنفسها أو بيد الله. هناك كثير من السهولة والمنفعة في قبول الموت بيدها. ولقد بيّن الإمام المهدي والمسيح الموعود عليه السلام أن الإنسان لو قبِل الابتلاء بيده لاستطاع تخفيفه،كما أن الإنسان إذا توضأ في البرد يستطيع تخفيف برودة الماء. كذلك عندما يقبل الإنسان الموت ويدخل في الحرب فإنه يستطيع أن يخفف تأثير الموت بأخذ سيف وارتداء درع، وإذا أصيب عالج جرحه، أو إذا أصيب بشوكة فيستطيع إخراجها بيده، لأنه لا يتوقع من الآخرين الرّفق والتخفيف من المعاناة كما يستطيع بيده، ولكنه لا يستطيع النجاة من الموت المفروض من الله، وإنما يسري القانون الإلهي بصرف النظر عما يعانيه المحكوم عليه قليلا أو كثيرا. فمثلا عندما يتفشى وباء الطاعون أو الكوليرا فإنه يكتسح أهل البلاد بلا تفريق. فإذا أتى موت قوم من الله تعالى فليس علاجه أن يبحثوا عن الحياة، وإنما علاجه أن يقبلوا الموت.

هناك ثلاثة أنواع من الأمم: أمة تقبل الموت بنفسها، فينالون بذلك حياة أبدية،كما فعل أصحاب الرسول ﷺ. لقد عُرض الموت على الصحابة رضوان الله عليهم فقبلوه، فنالوا حياة أبدية. عند غزوة بدر لم يخرج جميع الصحابة مع الرسول لأنه لم يخبرهم بالحرب لبعض المصالح، وإن كان يعرف أن الاشتباك بالعدو حتمي. وعندما خرج النبي ﷺ من المدينة وقصد القتال جمع الأنصار والمهاجرين وقال: أيها الناس، أشيروا عليَّ، ماذا نفعل؟ فقام أحد المهاجرين وقال: يا رسول الله، فيم نتشاور؟

نحن هنا للقتال. ولكن الرسول كرّر سؤاله وقال: أيها الناس، أشيروا عليَّ. عندئذ أدرك الأنصار أنه ﷺ يخاطبهم ويقصدهم، فقام أحدهم وقال: يا رسول الله، لعلك تريدنا نحن بسؤالك؟ قال: نعم. فقال الأنصاري: يا رسول الله ربما تشير بهذا إلى الاتفاق الذي تم بيننا وبينك قبل الهجرة.. بأننا سوف نقاتل معك إذا هاجم العدو المدينة، ولم يُذكر فيه أن نحارب معك خارج المدينة؟ قال النبي: نعم. فقال: يا رسول الله، نعم، لقد بايعناك على القتال في المدينة ولم نتفق على القتال معك خارجها، ولكن هذا كان في أول الأمر، أما الآن فقد شهدنا نور الله يترل أمام أعيننا، فكيف نتركك تخرج إلى ساحة القتال ولا نخرج معك؟ إننا يا رسول الله – ونيابة عن إخواننا من الأنصار الذين لم يخرجوا معك لعدم علمهم بالحرب، ولو علموا أن هناك قتالا لخرجوا واشتركوا فيها إلى جوارك –نقول باسمنا جميعا: دعك من حديث الاتفاق القديم. والله، لو أمرتنا أن نخوض بخيلنا في البحر لخضناه. ما تخلف منا رجل واحد. والله لو قاتَلنا عدوك فسوف نقاتله عن يمينك وعن شمالك ومن أمامك ومن خلفك، ولن يخلص العدو إليك ما لم يطأ على جثثنا الهامدة (البخاري، المغازي، مسلم، الجهاد، السيرة النبوية لابن هشام، غزوة بدر).

وكانت هذه المقولة الرائعة محببة إلى الصحابة حتى أن أحدهم وقد اشترك في أربعة عشر أو ثمانية عشر لقاء كان يقول: على الرغم من شرف الاشتراك في هذه المواقع إلا أني أرى مقولته هذه أفضل من قتالي في كل هذه الحروب.. ليتها خرجت من فمي وكنت قائلها! (البخاري، المغازي).

انظر إلى هذه الأمة التي قَبِلت الموت ببشاشة فعوملت بحسب هذه البشاشة، ثم – وعلى النقيض من ذلك– انظر إلى أمة موسى.. وعدهم الله بالحياة، فطالبوه الوفاء بوعده وفاء حرفيا، وقالوا: جئت بنا هنا بوعد الحياة والمُلك.. فلن نستولي على هذا الملك بالقتال. ففرض الله عليهم الموت وحرمهم من هذا الملك أربعين سنة. ولأنه وعدهم بالحياة أعطاهم الحياة فيما بعد.. وذلك بعد أن مات في البرية ذلك الجيل الذي تقاعس ورفض قبول الموت. وأخرج الله من ظهور القائلين (إنا هاهنا

قاعدون) ذريةً لا تقول ذلك، فنهض بهم الله وأتم على يدهم وعد الحياة في بني إسرائيل. وإلى ذلك يشير قول تعالى (ثم أحياهم).

والنوع الثالث من الأمم هي الأمة التي ليس معها أي وعد، وعندما يُدفعون إلى فم الموت يعامَلون بحسب همتهم. أحيانا ينجون من الموت بجهودهم وتضحياتهم، وأحيانا يهلكون.

وبإيجاز: لقد بيّن الله هنا نقطة عجيبة.. هي أن الأمم المغلوبة على أمرها والمستعبدة لا يمكن أن تنال الحياة ما لم تقبل الموت على نفسها.

ثم قال (ولكن أكثر الناس لا يشكرون). أي أن ما يصفه الله لقوم من علاج في شكل كفاح وجهاد يكون ضروريا لرقيهم. الناس يصرخون ويقولون: لقد هلكنا وأثقلت علينا الأعباء. ولكن الحقيقة أنها تكون لمصلحتهم.

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ(٢٤٥)

التفسير: يقول الله تعالى: يا أمة محمد، انظروا إلى أحوال تلك الأمة التي أتى بها موسى من مصر لينالوا الحكم على بلد وعدهم الله به.. ولكنهم عندما أُمروا بالقتال مع أعدائهم القابضين على البلد رفضوا، فحرمهم الله من تلك الأرض وماتوا تائهين في البرية. كان الموت سيأتيهم ولو كانوا في فراشهم، ولكنهم لم يقبلوا كأس الموت فهلكوا وبادوا، فيا أمة محمد، اعتبروا من أحوال هؤلاء القوم. ولا ترفضوا الجهاد في سبيل الله أبدا. إن الأمة التي تخاف الموت لا تنال الحياة أبدا.. لأن خوفها من الموت هو عين الموت.

وفي قوله (واعلموا أن الله سميع عليم) بيّن أن الله يعلم ضعفكم وقلة عددكم وعدتكم، وأن عدوكم خبير بالقتال، مزود بالسلاح والعتاد، ولكن الله تعالى (سميع) يستجيب لدعواتكم (وعليم) بكل ما يحيط بكم من مشاكل، فاتكلوا عليه ولسوف يجيب دعاءكم ويكتب لكم النصر على العدو.